إشارات النقد الحديثي
في بعض تراجم صحيح الإمام البخاري

إعداد

د. عبد الله بن فوزان بن صالح الفوزان

أستاذ مشارك في قسم الدراسات الإسلامية
كلية الآداب والعلوم الإنسانية في جامعة طيبة

إشارات النقد الحديثي
في بعض تراجم صحيح الإمام البخاري

ملخص البحث:

عنوان البحث : إشارات النقد الحديثي في بعض تراجم صحيح الإمام البخاري .

اسم الباحث : د . عبد الله بن فوزان بن صالح الفوزان .

فكرة البحث : جمع بعض التراجم التي تضمنت مقاصد نقدية في صحيح الإمام البخاري .

أهم النتائج :

١- براعة الإمام البخاري في صَنْعَة كتابه ، ووضعه له .

٢- حسن ترتيبه لكتب الصحيح ، وظهور بديع المناسبة بين تراجم تلك الكتب .

٣- عظيم عنايته بصياغة لفظ الباب، ودقته في اختيار السياق المناسب .

٤- أنَّ الإمام كان له مقاصد نقدية في تراجمه .

٥- أنَّ تلك المقاصد أو الإشارات منها الظاهر البيِّن، ومنها ما فيه خفاء، فلا يمكن لنا الجزم أنَّ الإمام قصد ذلك ، فتبقى مجرد استنتاج من القائل تقوى وتضعف بحسب ما يقوم عليها من قرائن وشواهد.

٦- أنَّ تلك التراجم لم تخلو من مقاصد فقهية أيضاً .

٧- أنَّ التراجم التي تضمنت شيئاً من إشارات التعليل قليلة بالنسبة إلى عدد تراجم الصحيح .

Abstract:

Title of the research: Pointing out hadeeth criticism in some of the chapter titles (found in the) Saheeh Of Imaam Al Bukhari

Name of the researcher: Dr. Abdullah Fawzaan bin Saleh Al Fawzaan

Notion of the research: Compiling some of the chapter titles which include the goal of (making) criticism in Saheeh Al Bukhaari

The most important results:

1. The Profiency of Imaam Al Bukhari in the workmanship of his book and and compiling it.

2. The beauty of the chapter order in his Saheeh and the manifestation of the wonderful suitability between the titles on those chapters.

3. His great carefulness in the formation of the wording of the chapter and his accuracy in selecting the (most) suitable context.

4. The Imaam had objective criticism in his chapter titles.

5. The objectives or the hints made (by the Imaam) in his chapter titles are apparent and clear. And some of them are not so apparent so its not possible for us to be certain that the Imaam intended it therefore the presumption of the sayer remains to be strengthened or weakened in accordance to the evidences and proofs produced.

6. The chapter titles were also not free from Jurisprudential objectives.

7. The Chapter titles which included some indications of weakening (reports) are few in comparison to the (total) number of the chapter titles of the Saheeh.

And peace and blessing upon our Prophet Muhammad, his family and all of his companions

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمـــة :

إنَّ الحمد لله ، أحمده تعالى بأعلى المحامد ، وأشكره على سوابغ نعمه ، وعظيم مننه ، وأصلي وأسلم على خير خلقه ، وآله ، وصحبه ، أما بعد :

فأي بيان يُفْصح ، وكلام يُوضْح عن وصف كتاب كفاه شرفاً أنْ كان = أعظم ما كتبته يَرَاعَةُ مخلوقٍ ، إذ أجمعت أمة المصطفى ﷺ عن تمام رضى ، وحسن قبول على كمال جلالته ، وعظيم منزلته ، ورفيع شرفه .

ذاك هو : الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه للإمام الحافظ المتقن أبي عبـد الله محمد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦هـ :) .

فهذا الكتاب قد حيَّر الأئمة وأعياهم عن الوصول إلى كل أسراره ، والوقوف على دفين كنوزه ، إذ لم تزل فتوح الرب تعالى تترا ، وتوفيقه في كشف ذلك يتنزل .

وأعظم ما أطال العجب وحيَّر الأفهام تلك التراجم والأبواب التي كتبها في طيبة الطيبة ، بل في المسجد النبوي المبارك ، مفترشاً تربة الروضة الشريفة التي بين بيته ومنبره ﷺ ، مستهدياً ومستخيراً الله تعالى بركعتين عند كل ترجمة[1] .

وقد كتب أهل العلم حول هذه التراجم الكثير لبيان مقاصد الإمام فيها ، لكني رأيتُ ذلك كلَّه في المقاصد الفقهية فقط ؛ ولذا سارت الركبان بالعبارة المشهورة « فقه البخاري في تراجمه »[2] .

والعلماء أطالوا النَّفَس ، وأمعنوا النظر في تقسيم وتنويع مقاصده الفقهية حتى بلغ بها العلامة محمد زكريا الكاندهلوي سبعين مقصداً[3] ، وقال في خاتمة

ذلك : " وهذا آخرُ ما اكتفيت به من الأصول المفصلة رعاية لعدد السبعين المرعية في كثير من الأحاديث ، وإلا فدقائق استنباطه وأصول تراجمه كثيرة ...، يظهر لمن سهر الليالي للخوض في بحر اللآلي ، ومع ذلك كم من تراجم له لا يروي الغليل ما قيل فيها من الأقاويل ، وإنْ أكثر العلماء فيها من التعاليل "(٤) .

وليس في كلِّ هذه المقاصد التي ذكروها ما أردتُ بحثه ، ورمتُ بيانه من إشارات التعليل ومقاصد النَّقد في بعض أبوابه – فلله تعالى أعظم الحمد - ، إذ لفت نظري القاصر تضمن بعض التراجم إشارات نقد حديثي ، يوضحها الحافظ ابنُ حجر كثيراً ، وبعضُ الشُّرَّاح أحياناً في أنه قصد تضعيف هذا الحديث ، أو تلك الرواية .

أهمية البحث وأسباب اختياره :

وقد دعاني إلى الكتابة في ذلك ما يلي :

١- جلالة هذا الكتاب العظيم المبارك .

٢- المنـزلة الكبيرة لأبواب البخاري في الصحيح ، وأثرها في تفسير الأحاديث النبوية ، وبيان شيء من دلالاتها .

٣- أنه ربما ظُنَّ أنَّ مقاصد أبواب البخاري فقهية فقط ، ولا أثر لمقاصد النقد في تلك الأبواب .

٤- أنني لم أقف على مَنْ أفرد هذا الموضوع ببحث مستقل ، أو نبَّه عليه عدا ما سبقت الإشارة إليه من تنبيه بعض الشراح عليه - أحياناً - في توجيه مراد الإمام بالباب .

٥- أنَّ العناية ببحث ذلك واستنتاجه له أثر بالغ في فهم مقاصد الأبواب؛ إذ النظرة إليها تكون أوسع وأشمل .

٦- أنَّ شرط الإمام البخاري في الصحيح ، ومنهجه في انتقاء أحاديث الكتاب له أثرٌ ظاهر على صياغة الأبواب ؛ ولذا يظهر لنا بتوضيح المقاصد النقدية جلاء المناسبة بين تلك الأبواب وتراجمها .

أهداف البحث :

ورجوت في هذه الوريقات تحقيق الأهداف التالية :

- بيان بعض الأبواب التي قصد بها الإمام البخاري تضعيف أحاديث واردة في ذات الباب ، أو ربما فُهِمَ من سياق الترجمة وإن لم يكن صريحاً في عبارته .
- إثبات أنَّ للإمام : إشارات تعليل في صياغة التراجم ، وأنَّ الترجمة ليست خاصة بالمقصد الفقهي فقط .
- بيان دقة نظر الإمام في أبوابه ، وإحكام عبارته في صياغتها .

حدود البحث :

وقد كتبتُ البحث وفق الضوابط التالية :

o أبواب الصحيح فقط ، وأثر صياغتها في المقصد النقدي للإمام .

o لا يشمل كلامه الصريح أثناء التبويب ، كما هو في مواضع كثيرة، وقد جمعها فضيلة الشيخ عبد الرحمن بن صالح السديس في بحث مفرد ، نشر في الشبكة العنكبوتية .

o لا يشمل ذلك الأحاديث التي بوَّب بمعناها ولم يخرجها ؛ لكونها ليست على شرطه ، كحديث : " الاثنان فما فوقهما جماعة " مثلاً ، وقد ذكروا ذلك ضمن مقاصد التبويب عنده .

o كذلك لا يشمل الأبواب التي يعلِّق فيها أثراً يدل على ضعف حديث ما .

مشكلة البحث :

لابد في غالب الأبحاث العلمية – لاسيما المبتكرة منها – أن يصطدم الباحث بشيء من الأسئلة التي تحتاج إلى إجابة ، وقد تمثل هذا لي فيما يلي :

- هل للإمام البخاري : مقاصد أو إشارات تعليل في تراجمه ؟ .

- هل يمكن لنا الجزم بهذه المقاصد أم لا ؟ أم أنَّ ذلك يختلف باختلاف التراجم ؛ ولذا نواجه صعوبة في الجزم بذلك ، وإذا كان الأئمة قد حاروا جداً في قصده الفقهي وهو مقصود التراجم من حيث الجملة ، فكيف بمن رام تلمس القصد النقدي التعليلي فهذا – لاشك – أصعبُ وأدقُّ .

- هل هذه التراجم كثيرة أو قليلة في الصحيح ؟ .

- ما هي المصادر التي يفاد منها في الإشارة إلى هذه المقاصد ؟ .

ولعل في هذه الورقات شيء من الإجابة على هذه التساؤلات .

الدراسات السابقة :

لم أقف – بعد بحث وتطلُّب - على دراسة سابقة لذات الموضوع ، فأما المتعلق من الدراسات التي تناولت أبواب الصحيح فكثيرة متعددة ؛ ولذا أفردتُ لها مطلباً مستقلاً في التمهيد .

خطة البحث :

وقد رسمت خطة البحث من خلال ما يلي :

- المقدمة ، وتشتمل على أهمية البحث وأسباب اختياره ، وأهداف البحث ، ومشكلته ، والدراسات السابقة ، وخطته ، ومنهج تناوله .

- التمهيد ، وفيه مطلبان :

المطلب الأول : موجز في منهج التبويب عند الإمام البخاري : .

المطلب الثاني : أهم جهود أهل العلم حول أبواب الصحيح .

- الأبواب التي هي صلب البحث ، وعددها (٢٤ باباً) .

- الخاتمة .

منهج البحث :

تناولت البحث وفق الخطوات التالية :

❖ رتبت الأبواب حسب ورودها في الصحيح .

❖ أنقل نصِّ الباب من الصحيح ، مع تحرير اختلاف النسخ فيه إنْ وُجِد .

❖ أورد حديث الباب ، فإنْ كان طويلاً ، أو ذَكَرَ الإمام فيه عدة أحاديث أشرت إليها فقط .

❖ بعد ذلك أنقلُ كلام الأئمة في الإشارة إلى مقصده النقدي ، وغالب ذلك من كلام الحافظ ابن حجر : ، الذي هو أخبر الناس بهذا الكتاب .

❖ أذكر اختلاف الشراح في هذا ، لاسيما ما يكون بين ابن حجر والعيني .

❖ يلي ذلك تخريج الحديث المقصود بالنقد ، باختصار غير مخلٍّ .

❖ حرصتُ على تتبع كلام الإمام البخاري الصريح على تلك الأحاديث المعلَّة ، كما اعتنيت بنقل حكم أئمة النقد عليها .

والله تعالى أسأل العون والتوفيق والسداد ، وأنْ يتجاوز عن زللي ، ويرحم ضعفي ، ويغفر عن تقصيري ، ويجبر قصوري ، وأن يرزقني الإخلاص ، وحسن القصد ، وأن يفقهني في دينه ، ويجعلني من أنصاره ، والدعاة إلى سبيله على بصيرة .

التمهيد

وفيه مطلبان :

المطلب الأول : موجز في منهج التبويب عند الإمام البخاري

ليس يخفى كثرة الكتابة في هذا ، لكني سوف أوجز هذا بما يتناسب مع حجم هذا البحث .

إنَّ مسلك الإمام في هذه التراجم من حيث الجملة ينقسم إلى نوعين :

١- ظاهرة ، والمقصود أن الترجمة مطابقة لمضمون الأحاديث التي عقدت عليها.

٢- خفية ، وهي التي أعيت الأئمة حتى قال الكرماني : ((وهو قسم عجَز عنه الفحول البوازل في الأعصار ، والعلماء الأفاضل من الأمصار ، فتركوها واعتذروا عنها بأعذار))[٥] .

وقد كثر الكلام في تفسيرها ، وقد أتت على وجوه كثيرة جداً بحسب اجتهاد الأئمة وتباين نظرهم في توضيح مقاصد الإمام منها ، ومما ذكروا في هذا :

- أن يقصد الإشارة إلى حديث لم يصح على شرطه فيترجم بلفظ يومئ إلى معناه .

- أن يكون الحديث محتملاً لأكثر من معنى ، فيعين أحد الاحتمالات من خلال الترجمة ، وعكس ذلك أن يكون الاحتمال في الترجمة فيحدد المراد بالأحاديث تحتها .

- أن يترجم بالاستفهام وغرضه التنبيه على الاحتمال الوارد في المسألة، أو في الدليل ، أو الخلاف .

- يجزم أحياناً في المسألة الخلافية إذا ترجح لديه قوة ما ذهب إليه ، وقد لا يجزم لاحتمال الأمر ، أو لكونه واسعاً .

- أن يقصد بالترجمة الجمع بين الأحاديث المختلفة .
- يترجم بمذهب أو قول ويأتي بأحاديث تدل على خلافه .
- يترجم بقصد التعقب على أحد الأئمة .
- الترجمة بما يدل عليه بعض روايات الحديث مما يذكره في اللفظ الذي ساقه .
- تعيين صورة من صور العموم المحتملة بترجمة .
- قد يترجم لمسألة واحدة أكثر من ترجمة ، وكذلك يترجم على بعض الأحاديث عدة أبواب .
- أنْ يثبت مقصود الترجمة بالنظير والقياس .
- قد يدخل باباً أجنبياً بين أبواب متناسقة للتنبيه على لطيفة يرشد الناظر إلى التدبر في ذلك .
- قد يُفَسِّر ترجمةً بترجمةٍ أخرى يوردها بعدها(٦) .

المطلب الثاني : أهم جهود أهل العلم حول أبواب الصحيح

الجهود حول الصحيح تجاوزت المئات بل ربت على ذلك ، ولكني سوف أقتصر على الجهود المتعلقة بالتراجم – مما وقفت عليه – قديماً أو حديثاً .

١- تراجم كتاب صحيح البخاري ومعاني ما أشكل منه ، لابن رشيق أبي العباس أحمد الأندلسي المالكي ، ت ٤٤٢هـ .

٢- المتواري على تراجم البخاري ، لابن الورد أحمد بن محمد بن عمر المالكي ، ت ٥٤٠هـ .

٣- المتواري على تراجم البخاري ، لناصر الدين ابن المنيِّر أحمد بن محمد بن منصور الإسكندري المالكي ، ت ٦٨٣هـ ، وهو مطبوع متداول .

٤- شرح مناسبات تراجم البخاري لابن المنيّر أبي الحسن زين الدين علي بن محمد بن منصور الإسكندري المالكي ، ت ٦٩٥هـ . وهو شرح على كتاب أخيه ناصر الدين السابق .

٥- ترجمان التراجم ، لابن رُشَيْد السبتي أبي عبد الله محمد بن عمر بن محمد الفهري المالكي ، ت ٧٢١هـ .

٦- مناسبات تراجم البخاري لابن جماعة محمد بن إبراهيم بن سعدالله الحموي الشافعي الدمشقي ، ت ٧٣٣هـ ، وهو تلخيص لكتاب المنيّر ، وقد طبع في الهند قديماً .

٧- مناسبات أبواب صحيح البخاري لبعضها بعضاً ، للبُلقيني أبي حفص عمر بن رسلان المصري الشافعي ، ت ٨٠٥هـ ، وقد طبع قريباً .

٨- فكُّ أغراض البخاري المبهمة في الجمع بين الحديث والترجمة ، للسجلماسي أبي عبد الله محمد بن منصور المغراوي المالكي .

٩- المتواري على تراجم صحيح البخاري ، لابن ناصر الدين الدمشقي أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد القيسي ، ت ٨٤٣هـ .

١٠- شرح تراجم البخاري ، لابن علي بافضل محمد بن أحمد بن عبدالله السعدي الحضرمي اليمني الشافعي ، ت ٩٠٣هـ .

١١- أمالي على أبواب متفرقة من صحيح البخاري ، للمنستيري أبي عبدالله محمد الشريف المالكي ، ت ١١٣٨هـ .

١٢- تعليقات على أبواب البخاري ، لشاه عبيد عبد الرحيم الدهلوي الحنفي ، ت ١١٥٠هـ .

١٣- شرح تراجم أبواب صحيح البخاري ، للشاه ولي الله أحمد بن عبدالرحيم الدهلوي الهندي ، ت ١١٧٦هـ ، وهو مطبوع .

١٤- الأفاويق بتراجم البخاري والتعاليق ، للبهكلي عبد الرحمن بن أحمد ابن الحسن الضمدي اليماني الزيدي القاضي ، ت ١٢٤٨هـ .

١٥- أمالي على أبواب صحيح البخاري ، للنجّار أبي عبدالله محمّد ابن عثمان بن محمد التونسي المالكي ، ت ١٣٣١هـ .

١٦- الأبواب والتراجم للبخاري ، للشيخ محمود حسن الديوبندي ، ت١٣٣٩هـ .

١٧- لب اللباب في التراجم والأبواب ، للعلامة عبد الحق الهاشمي ت ١٣٩٢هـ ، وقد طبع أخيراً في خمسة مجلدات .

١٨- الأبواب والتراجم للبخاري ، تأليف العلامة محمد زكريا الكاندهلوي ، ت ١٤٠٢هـ ، وهو مطبوع في ثلاثة أجزاء[٧] .

١٩- الأحاديث التي يوردها الإمام البخاري في تراجم الأبواب ولا يصرِّح بكونها أحاديث وليست على شرطه ، رسالة ماجستير للباحث صالح بن محمد الشهري ، في جامعة أم القرى ، نوقشت عام ١٤٢٢هـ.

٢٠- فقه الإمام البخاري في الأبواب ، وهي مجموعة رسائل علمية لمرحلتي الماجستير والدكتوراه في جامعة أم القرى .

٢١- آراء الإمام البخاري الأصولية من خلال تراجم صحيحه ، لمعالي الدكتور سعد بن ناصر الشثري ، بحث نُشِرَ في مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية .

٢٢- الوجيز إلى ما في تراجم البخاري من حديث ، للدكتور عبدالعزيز بن أحمد الجاسم ، بحث منشور في مجلة جامعة الملك سعود .

٢٣- الإمام البخاري وفقه التراجم في جامعه الصحيح ، للدكتور نورالدين عتر ، نشر في مجلة كلية الشريعة بالكويت ، وقد طبع مفرداً .

٢٤- الأحاديث التي أخرجها البخاري في غير مظانها وعلاقة ذلك بالتراجم الخفية ، للدكتور / سلطان العكايلة ، والدكتور / ياسر الشمالي ، وهو بحث منشور في مجلة الشريعة والقانون في الجامعة الأردنية .

٢٥- الأساليب التعليمية المستقاة من خلال تراجم الإمام البخاري على أحاديث كتاب العلم في جامعه الصحيح ، للدكتور علي بن إبراهيم الزهراني ، وهو بحث منشور في مجلة جامعة أم القرى .

٢٦- التحقيق في صنيع البخاري في أبواب صحيحه وتراجمه ، والكشف عن أسرار فقهه ومعالمه ، للدكتور تقي الدين الندوي ، وهو بحث منشور في مجلة الشريعة والقانون في جامعة الإمارات العربية المتحدة.

٢٧- تراجم أحاديث الأبواب - دراسة استقرائية في اللغة واصطلاح المحدثين من خلال صحيح البخاري - ، للدكتور علي بن عبد الله الزبن ، وهو بحث منشور في مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية .

٢٨- تراجم صحيح البخاري ، للدكتور خالد مرغوب الهندي ، وهو بحث مقدم لمؤتمر الانتصار للصحيحين في الأردن .

٢٩- دلالات الفقه التربوي في بعض تراجم صحيح البخاري ، للدكتور أحمد بن محمد العليمي ، وهو مطبوع .

٣٠- التناسب في صحيح البخاري - دراسة تأصيلية - ، للدكتور علي إبراهيم عجين ، بحث محكم ومنشور في مؤتمر الانتصار للصحيحين ، وذكر في هذا تناسب الأبواب .

الأبواب التي هي صلب البحث
وعددها أربعة وعشرون باباً

الموضع الأول :

قال الإمام البخاري : في كتاب الوضوء : « باب غسل الوجه باليدين من غرفة واحدة » . وأورد فيه حديث ابن عباس ب وفيه : « أنه توضأ فغسل وجهه ، أخذ غرفة من ماء فمضمض بها واستنشق ، ثم أخذ غرفة من ماء فجعل بها - هكذا - أضافها إلى يده الأخرى فغسل بهما وجهه ... »(٨) .

قال ابن حجر : « مراده بهذا التنبيه على عدم اشتراط الاغتراف باليدين جميعاً ، والإشارة إلى تضعيف الحديث الذي فيه أنه ﷺ كان يغسل وجهه بيمينه »(٩) .

التوضيح :

الحديث الذي أشار إليه الحافظ أخرجه: أبو عبيد في الطهور ح (٣٠٧) ، وأبو داود في المراسيل ح (٦) من طريق شريك بن أبي نَمِر ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن : « أنَّ رسول الله ﷺ كان يغسل وجهَهُ بيمينه » .

وهذا مرسل ، ومن رواية ابن أبي نمر ، وهو صدوق يخطئ وله أوهام(١٠) .

الموضع الثاني :

قال الإمام البخاري : في كتاب الوضوء : « باب التسمية على كل حال وعند الوقاع » ، وأورد فيه حديث ابن عباس ب أنَّ النبي ص قال « لو أنَّ أحدَكم إذا أتى أهلَهُ قال : باسم الله ، اللهم جنِّبنا الشيطانَ ، وجنِّب الشيطانَ ما رزقتنا ، فقُضِيَ بينهما ولد لم يضره »(١١) .

قال ابن حجر : « قوله : باب التسمية على كل حال وعند الوقاع . أي الجماع، وعطفه عليه من عطف الخاص على العام للاهتمام به ، وليس العموم ظاهراً من الحديث الذي أورده ، لكن يستفاد من باب الأولى ؛ لأنه إذا شُرِع في حالة الجماع وهي مما أمر فيه بالصمت فغيره أولى ، وفيه إشارة إلى تضعيف ما ورد من كراهة ذكر الله في حالين : الخلاء والوقاع ، لكن على تقدير صحته لا ينافي حديث الباب ؛ لأنه يحمل على حال إرادة الجماع ؛ كما سيأتي في الطريق الأخرى »(١٢) .

التوضيح :

كراهة ذكر الله تعالى حال الخلاء والوِقَاع التي أشار إليها ابن حجر قد وردت عن ابن عباس ب فيما أخرجه : ابن أبي شيبة في مصنفه ح (١٢٢٧) ، وابن المنذر في الأوسط(١/ ٣٤٠) من طريق جرير ، عن قابوس ، عن أبي ظبيان ، عن ابن عباس قال : « يكره أنْ يذكر الله وهو جالس على خلائه ، والرجل يواقع امرأته ؛ لأنَّه ذو الجلال يُجَلُّ عن ذلك » .

وهذا إسناد ضعيف ؛ علته قابوس وهو : ابن أبي ظَبْيَانَ الجَنْبِيُّ الكوفي ، قد تكلم فيه كبار الحفاظ ، وعلى رأسهم الراوي عنه جرير بن عبد الحميد إذ قال: – حينما سئل عن شيء من حديثه – ؟ : نَفَقَ قابوس ! نَفَقَ قابوس ! » وقال : « قابوس لم يكن من النقد الجيِّد » .

وتكلَّم فيه أيضاً : ابن سعد ، وابن معين – في رواية – ، وأحمد ، وأبو حاتم ، والنسائي ، والدارقطني ، وغيرهم(١٣) .

وقال فيه ابن حجر : « فيه لين »(١٤) .

وقد كره ذكر الله حال الجماع بعض السلف منهم : عطاء ، ومجاهد ، وأبو وائل ، والنخعي ، وغيرهم(١٥) .

الموضع الثالث :

قال الإمام البخاري : في كتاب الغُسل : « باب كينونة الجنب في البيت إذا توضأ قبل أنْ يغتسل » ، وأورد فيه حديث أبي سلمة قال : "سألت عائشة أكان النبي ﷺ يرقد وهو جنب ؟ قالت : نعم ويتوضأ »(١٦) .

قال ابن حجر : « قوله : باب كينونة الجنب في البيت : أي استقراره فيه...، قيل : أشار المصنف بهذه الترجمة إلى تضعيف ما ورد عن علي مرفوعاً : « إنَّ الملائكة لا تدخل بيتاً فيه كلب ، ولا صورة ، ولا جنب » رواه أبو داود وغيره ، وفيه نُجَي - بضم النون وفتح الجيم – الحضرمي ، ما روى عنه غير ابنه عبد الله فهو مجهول ، لكن وثَّقه العجلي ، وصحَّح حديثَه ابنُ حبان ، والحاكم »(١٧) .

وقد تعقبه العيني بقوله : « مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة ، قيل : أشار المصنف بهذه الترجمة إلى تضعيف ما رواه أبو داود وغيره من حديث علي ا مرفوعاً : « إنَّ الملائكة لا تدخل بيتاً فيه كلب ، ولا صورة ، ولا جنب » . قلت : هذا بعيد ؛ لأنَّ المراد من هذا الجنب الذي يتهاون بالاغتسال ويتخذه عادة حتى تفوته صلاة أو أكثر ، وليس المراد منه من يؤخره ليفعله ، أو يكون المراد منه مَنْ لم يرفع حدثه كله أو بعضه ؛ لأنه إذا توضأ ارتفع بعض الحدث عنه ، والحديث المذكور صحَّحه ابن حبان والحاكم ، والذي ضعَّفه قال : في إسناده نُجَي الحضرمي - بضم النون وفتح الجيم - لم يرو عنه غير ابنه عبد الله فهو مجهول ، لكن وثَّقه العجلي »(١٨) .

التوضيح :

حديث علي المشار إليه :

أخرجه : أبو داود ح (٢٢٧ ، ٤١٥٤) ، والنسائي (١ / ١٤١) ، وابن ماجه ح (٣٠٧٨) ، وأحمد ح (٦٣٢) ، وابن حبان ح (١٢٠٥) ، والحاكم

(١ / ١٧١) من طريق عبد الله بن نُجَي ، عن أبيه ، عن علي ا ، عن النبيح قال : « لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة، ولا كلب ، ولا جنب» . وهذا لفظ أبي داود .

وهـذا إسـناد ضـعيف ؛ فيـه نجـي وهـو مجهـول ، لـم يـرو عنـه غيـر ابنـه عبد الله[١٩] .

وقد ذكر البخاري هذا الإسناد فقال : « عبد الله بن نُجَيّ الحضرمي ، عن أبيه ، عن علي ...؛ فيه نظر »[٢٠] .

وقال : « نُجَي الحضرمي ، عن علي ، عن النبي ﷺ: لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب . قاله لنا حفص بن عمر قال : نا شعبة قال : أخبرني علي بن مُدْرك ، سمع أبا زرعة بن عـمرو ، عن عبـــد الله بن نُجَي ، عن أبيه ، عن علي . يُعَدُّ في الكوفيين »[٢١] .

والحديث فيه اختلاف سنداً ومتناً ؛ إذ روي عن عبد الله بن نُجَي ، عن عليا ، ولا يصح ؛ لأنَّ عبد الله لم يسمع من علي[٢٢] .

والحديث أصـــله في الصحيحين من حديث أبي طلحة ، وعائشة ، وابن عمر ، وغيرهم ي ، وليس في شيء منها ذكر الجنب[٢٣] .

الموضع الرابع :

قال الإمام البخاري : في كتاب الصلاة : « باب الصلاة على الحصير » .

ثـم أورد في البـاب حــــديث أنـس بـن مالـك ا : أنَّ جــــدته مليــــكة دعـت رســـــول الله ﷺ لطعام صنعته له ، فأكل منه ، ثم قال : " قوموا فلأصل لكم " . قال أنس : فقمت إلى حصــــير لنا قد اســـودَّ من طــــول ما لُبس فنضحتُه بماء ، فقام رســــول الله ﷺ وصففتُ واليتيم وراءه والعجوز من ورائنا ، فصلَّى لنا رسول الله ﷺ ركعتين ثم انصرف "[٢٤] .

قال ابن حجر : " النكتة في ترجمة الباب الإشارة إلى ما رواه ابن أبي شيبة وغيره من طريق شريح بن هانئ أنه سأل عائشة : أكان النبي ﷺ يصـلي على الحصير

والله يقول { وجعلنا جهنم للكافرين حصيرا } [الإسراء : ٨] فقالت : لم يكن يصلي على الحصير ، فكأنه لم يثبت عند المصنف أو رآه شاذاً مردوداً ؛ لمعارضته ما هو أقوى منه كحديث الباب "[٢٥] .

وقرَّر معناه بدر الدين العيني في عمدة القاري ، ونقله أيضاً عن مُغْلَطاي في كتابه التلويح[٢٦] .

التوضيح :

حديث عائشة المشار إليه الدال على عدم صلاة النبي ﷺ على الحصير مخالف لما صحَّ من الأحاديث ، ومنها حديث أنس ا الذي أورده البخاري في الباب .

وقد أخرجه : ابن أبي شيبة (المطالب العالية ح ٣٣٤)[٢٧] وعنه أبو يعلى ح (٤٤٤٨) عن يزيد بن المقدام ، عن المقدام بن شريح : عن أبيه : أنه سأل عائشة : أكان رسول الله ﷺ يصلي على الحصير ؟ فإني سمعت في كتاب الله وجعلنا جهنم للكافرين حصيرا } قالت : لم يكن يُصَلِّي عليه " .

قال ابن رجب : " وهذا غريب جداً "[٢٨] .

وضعَّفه ابن حجر[٢٩] .

الموضع الخامس :

قال الإمام البخاري : في كتاب الصلاة : « باب الصلاة على الفراش . وصلى أنس على فراشه ، وقال أنس : كنا نصلي مع النبي ﷺ فيسجد أحدنا على ثوبه » ثم أورد في الباب حديث عائشة في صلاة النبي ﷺ بالليل وهي بينه وبين القبلة من ثلاثة وجوه ، قال في أولها : « حدثنا إسماعيل قال : حدثني مالك ، عن أبي النضر – مولى عمر بن عبيد الله – عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها قالت : كنتُ أنام بين يدي رسول الله ﷺ ورجلاي في قبلته ، فإذا سجد غَمَزَني فقبضت رجلي ، فإذا قام بسطتهما . قالت : والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح »[٣٠] .

قال ابن حجر : « قوله : باب الصلاة على الفراش ؛ أي سواء كان ينام عليه مع امرأته أم لا ، وكأنه يُشير إلى الحديث الذي رواه أبو داود وغيره من طريق الأشعث ، عن محمد بن سيرين ، عن عبد الله بن شقيق ، عن عائشة قالت : « كان النبي ﷺ لا يصلي في لحفنا » وكأنه - أيضاً -لم يثبت عنده ، أو رآه شاذاً مردوداً ، وقد بيَّن أبو داود علتَهُ »[٣١] .

التوضيح :

حديث عائشة ل في عدم صلاة النبي ﷺ في لُحُفِ نسائه المشار إليه :

أخرجه : أبو داود ح (٣٦٧) (٦٤٥) ، والترمذي ح (٦٠٠) ، والنسائي في المجتبى (٨/ ٢١٧) ، وأحمد ح (٢٤٦٩٨) ، وغيرهم من طريق الأشعث الحُمْرَاني ، عن محمد بن سيرين ، عن عبد الله بن شقيق ، عن عائشة ل قالت : « كان النبيح لا يصلي في لحفنا » .

قال أبو داود : « قال حماد – يعني ابن زيد – : وسمعت سعيد بن أبي صدقة قال : سألت محمداً عنه ؟ فلم يحدثني ، وقال : سمعته منذ زمان ، ولا أدري ممن سمعته ، ولا أدري أسمعته مِنْ ثبت أو لا ، فسلوا عنه » .

قال العيني في شرح السنن : « أي : اسألوا عن هذا الحديث غيري ؛ فإنّي مشكك في سماعي »[٣٢] .

والحديث اختلف في سنده ومتنه .

وقد قال الترمذي عنه بالإسناد المذكور آنفاً : « هذا حديث حسنٌ صحيحٌ ، وقد رُوِيَ عن النبي ﷺ رخصة في ذلك » .

وصوَّب هذا الوجه - أيضاً - الدارقطني بعد أنْ ذكر الاختلاف في الحديث[٣٣].

الموضع السادس :

قال الإمام البخاري : في كتاب الصلاة : « باب السترة بمكة وغيرها ، حدثنا سليمان بن حرب قال : حدثنا شعبة ، عن الحكم ، عن أبي جُحَيْفة قال : « خرج رسول الله ﷺ بالهاجرة ، فصلى بالبطحاء الظهر والعصر ركعتين ، ونصب بين يديه عنزة ، وتوضأ فجعل الناس يتمسحون بوضوئه »[٣٤] .

قال ابن رجب : « مراد البخاري أنَّ السترة تشرع بمكة وغيرها ، واستدل بأنَّ النبي ﷺ صلى بالبطحاء - وهو أبطح مكة - في حجته إلى عنزة »[٣٥] .

وقال ابن حجر - بعد أنْ نقل كلاماً لابن المنيِّر - : « والذي أظنه أنه أراد أن يُنَكِّت على ما ترجم به عبد الرزَّاق حيث قال في : باب لا يقطع الصلاة بمكة شيء ، ثم أخرج عن ابن جريج ، عن كثير بن كثير بن المطلب ، عن أبيه ، عن جده قال : "رأيتُ النبيَّ ﷺ يصلي في المسجد الحرام ليس بينه وبينهم - أي الناس - سترة " ، وأخرجه من هذا الوجه أيضاً أصحاب السنن ، ورجاله موثقون إلا أنه معلول ، فقد رواه أبو داود عن أحمد ، عن ابن عيينة قال : كان ابن جريج أخبرنا به هكذا ، فلقيتُ كثيراً فقال : ليس من أبي سمعته ، ولكن عن بعض أهلي عن جدي ، فأراد البخاري التنبيه على ضعف هذا الحديث ، وأنْ لا فرق بين مكة وغيرها في مشروعية السترة ، واستدل على ذلك بحديث أبي جحيفة »[٣٦] .

التوضيح :

بعض أهل العلم رأى استثناء مكة من مشروعية السترة وأنها ليست كغيرها من البلدان ، واحتجوا بحديث المطلب السالف ، فالبخاري : قصد بهذا التبويب الرد على ذلك ، والإشارة إلى أنه لا فرق بين مكة وغيرها ، وهذا تنبيه منه على ضعف الحديث .

وحديث المطلب أخرجه : أبو داود ح (٢٠٠٩) ، والنسائي (٢ / ٦٧) ، وابن ماجه ح (٢٩٥٨) ، وأحمد ح (٢٧٢٤١-٢٧٢٤٤) ، وعبد الرزاق ح (٢٣٨٨-٢٣٨٩) ، وابن أبي شيبة ح (١٥٢٦٩-١٥٢٧٠) ، وابن حبان ح (٢٣٦٣-٢٣٦٤) ، والبيهقي (٢ / ٢٧٣) من طريق كثير بن كثير بن المطلب ابن أبي وداعة ، سمع بعض أهله يحدث ، عن جده : « أنه رأى النبي ﷺ يصلي مما يلي باب بني سَهْمٍ ، والناس يمرون بين يديه ، وليس بينه وبين الكعبة سترة » .

والحديث مختلف فيه على كثير ومَنْ دونه على وجوه ، وأقواها طريق ابن عيينة التي سبق ذكرها في كلام ابن حجر ، ونقل أحمد عن ابن عيينة أنه سأل كثيراً عنه ؟ فبيَّن له أنه لم يسمعه من أبيه ، وإنما من بعض أهله عن جده[٣٧] .

قال ابن رجب : « وقد تبين برواية ابن عيينة هذه أنها أصح من رواية ابن جريج ، ولكن يصير في إسنادها مَنْ لا يُعْرَف ، وقد رواه غير واحد عن كثير بن كثير ؛ كما رواه عنه ابن جريج »[٣٨] .

وقال الدارقطني : « وقول ابن عيينة أصحها »[٣٩] .

وقال العلائي– لما نقل كلام ابن عيينة– : « فتبين أنَّ الحديث مرسل »[٤٠] .

الموضع السابع :

قال الإمام البخاري : في كتاب الصلاة : « باب الصلاة خلف النائم » . وأورد في الباب حديث عائشة ل قالت : « كان النبي ﷺ يصلي وأنا راقدة معترضة على فراشه ، فإذا أراد أنْ يوتر أيقظني فأوترتُ »[٤١] .

قال ابن حجر : « كأنَّهُ أشار أيضاً إلى تضعيف الحديث الوارد في النهي عن الصلاة إلى النائم . فقد أخرجه أبو داود ، وابن ماجه من حديث ابن عباس . وقال أبو داود : طرقه كلها واهية ، يعني حديث ابن عباس . انتهى . وفي الباب عن ابن عمر أخرجه ابن عدي ، وعن أبي هريرة أخرجه الطبراني في الأوسط ، وهما واهيان أيضاً »[٤٢].

التوضيح :

الأحاديث الواردة في النهي عن الصلاة إلى النائم فيها كلام لأهل العلم ، وأصحُّ منها وأثبت صلاة النبي ﷺ بالليل وعائشة معترضة بينه وبين القبلة .

وأشهر أحاديث النهي عن الصلاة إلى النائم حديث ابن عباس ب الذي أشار إليه الحافظ ابن حجر :

والحديث أخرجه : أبو داود ح (٦٩٤) ، وابن ماجه ح (٩٥٩) ، والبيهقي (٢/ ٢٧٩) من طريق محمد بن كعب القُرَظي ، عن ابن عباس ل : أنَّ النبي ﷺ قال : « لا تصلوا خلف النائم ، ولا المتحدث » .

وللحديث عن محمد بن كعب أكثر من طريق لا يصح منها شيء ، وقد ذكر أبو داود واحداً منها في حديث آخر وقال عَقِبَه : « روي هذا الحديث من غير وجه عن محمد بن كعب كلها واهية ، وهذا الطريق أمثلها ، وهو ضعيف أيضاً »(٤٣) .

وقال ابن خزيمة : « باب ذكر البيان على توهين خبر محمد بن كعب لا تصلوا خلف النائم ولا المتحدثين ، ولم يرو ذلك الخبر أحد يجوز الاحتجاج بخبره » ثم أورد حديث عائشة السابق(٤٤) .

وقال الخطَّابي: « هذا حديث لا يصح عن النبيﷺ ؛ لضعف سنده ...، وقد ثبت عن النبيﷺ أنه صلى وعائشة نائمة ، معترضة بينه وبين القبلة »(٤٥) .

وقال البيهقي : « وهذا أحسن ما روي في هذا الباب وهو مرسل ، ورواه هشام ابن زياد أبو المقدام عن محمد بن كعب ، وهو متروك »(٤٦) .

وقال ابن المنذر - بعد ذكره بعض طرقه - : « وهذه كلها أخبار واهية ...، ومع ضعف هذه الروايات فقد ثبت عن نبي الله ﷺ خبر يدل على إباحة الصلاة خلف النائم ، كان النبي ﷺ يصلي وعائشة نائمة بين يديه »(٤٧) .

وقال ابن رجب : « وله طرق إلى محمد بن كعب كلها واهية ، قاله : أبو داود ، والعُقَيْلي ، والبيهقي وغيرهم »[٤٨] .

وللحديث وجوه أخرى عن ابن عباس ب ، ولا يصح منها شيء ألبتة[٤٩] .

وفي الباب حديث ابن عمر ، وحديث أبي هريرة ي :

فأما حديث ابن عمر ب فلم أقف عليه ، وأما حديث أبي هريرة فقد أخرجه : الطبراني في الكبير ح (١٣٠٢) ، والأوسط ح (٥٢٤٦) عن محمد بن الفضل السَّقَطي ، عن سهل بن صالح الأنطاكي ، عن شجاع بن الوليد ، عن محمد ابن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ا قال : قال رسول الله ﷺ : « نُهِيتُ أَنْ أُصَلِّي خلف المتحدثين والنيام » .

قال الطبراني : « لم يرو هذا الحديث عن محمد بن عمرو إلا شجاع بن الوليد ، تفرد به سهل بن صالح » .

وقال الهيثمي : « رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه محمد بن عمرو بن علقمة ، واختلف في الاحتجاج به »[٥٠] .

وقد وافق النسائيُّ الإمامَ البخاريَّ في التبويب المذكور إذ قال في سننه : « الرخصة في الصلاة خلف النائم »[٥١] ، وأورد في الباب حديث عائشة ل السالف .

الموضع الثامن :

قال الإمام البخاري : في كتاب الأذان : « باب إتمام التكبير في الركوع . قاله ابن عباس عن النبي ﷺ ، وفيه مالك بن الحويرث » ثم أورد في الباب حديثين :

أولهما : حديث عمران بن حصين ب : « أنه صلى مع عليّ ا بالبصرة . فقال : ذكَّرنا هذا الرجل صلاةً كنا نصليها مع رسول الله ﷺ ، فذكر أنه كان يكبر كلما رفع وكلما وضع » .

الثاني : حديث أبي هريرة ا : « أنه كان يصلي بهم ، فيكبّر كلما خفض ورفع ، فإذا انصرف قال : إني لأشبهكم صلاةً برسول الله ﷺ» (٥٢) .

قال ابن حجر : « أي مدُّه بحيث ينتهي بتمامه ، أو المراد إتمام عدد تكبيرات الصلاة بالتكبير في الركوع قاله الكرماني . قلت : ولعله أراد بلفظ الإتمام الإشارة إلى تضعيف ما رواه أبو داود من حديث عبد الرحمن بن أَبْزَى قال : « صليت خلف النبي ﷺ فلم يُتم التكبير »(٥٣) .

التوضيح :

البخاري : عقد الباب السالف بهذا اللفظ ، وعقد بعده باباً آخر في إتمام التكبير في السجود ، وقد ذكر ابن رجب ، والعيني أنه حدث في عصر بني أمية عدم إتمام التكبير في هذين الموضعين(٥٤) ، وذهب ابن حجر إلى أنه أراد – احتمالاً – تضعيف حديث ابن أبزى المذكور .

والحديث أخرجه : أبو داود الطيالسي ح (١٣٨٤) – ومن طريقه أبو داود ح (٨٣٧) ، وابن أبي شيبة في المصنف (٢٥١٢) – ، وأحمد ح (١٥٣٥٢) ، والبخاري في التاريخ الكبير (٢ / ٣٠١) ، والنسائي في الإغراب ح (٤٢) ، والبيهقي (٢ / ٦٨) من طريق شعبة ، عن الحسن بن عمران ، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبزى ، عن أبيه : « أنه صلى مع رسول الله ﷺ فكان لا يتم التكبير - يعني - إذا خفض ، وإذا رفع » .

ونقل البخاري عن أبي داود الطيالسي قوله : « وهذا عندنا لا يصح »(٥٥) .

وقال النسائي : « هذا حديث منكر »(٥٦) .

وقال الطبري والبزَّار : « تفرد به الحسن بن عمران ، وهو مجهول »(٥٧) .

الموضع التاسع :

قال الإمام البخاري : في كتاب العيدين : « باب المشي والركوب إلى العيد ، والصلاة قبل الخطبة[٥٨] ، بغير أذان ولا إقامة » ، وأورد فيه حديث ابن عمر ب : أنَّ رسول الله ﷺ كان يصلي في الأضحى والفطـــر ثم يخطب بعد الصلاة » . وحديث جابر ا : « أنَّ النبي خرج يوم الفطر فبدأ بالصلاة قبل الخطبة » . وأثر ابن عباس ب : « أنه أرسل إلى ابن الزبير في أول ما بويع له : إنه لم يكن يُؤذن بالصلاة يوم الفطر ، إنما الخطبة بعد الصلاة » . وأثراً عن ابن عباس وجابر ب قالا : « لم يكن يؤذن يوم الفطر ولا يوم الأضحى » . وحديث جابر ا : « أنَّ النبي ﷺ قام فبدأ بالصلاة ثم خطب الناس بعدُ ... »[٥٩] .

قال ابن حجر : « في هذه الترجمة ثلاثة أحكام : صفة التوجه ، وتأخير الخطبة عن الصلاة ، وترك النداء فيها ، فأما الأول فقد اعترض عليه ابن التين فقال : ليس فيما ذكره من الأحاديث ما يدل على مشي ولا ركوب ، وأجاب الزَّيْنُ ابنُ المنيِّر بأنَّ عدم ذلك مشعر بتسويغ كل منهما وألاَّ مزية لأحدهما على الآخر ، ولعله أشار بذلك إلى تضعيف ما ورد في الندب إلى المشي ، ففي الترمذي عن علي قال : « من السنة أنْ يخرج إلى العيد ماشياً » ، وفي ابن ماجه عن سعد القَرْظ : « أنَّ النبي ﷺ كان يأتي العيد ماشياً » ، وفيه عن أبي رافع نحوه ، وأسانيد الثلاثة ضعاف »[٦٠] .

التوضيح :

الأحاديث الواردة في الحث على المشي إلى صلاة العيد خمسة أحاديث، ومرسلان :

الأول : حديث علي ا « من السنة أنْ يخرج إلى العيد ماشياً » .

أخرجه : الترمذي ﷺ (٥٣٠) ، وابن ماجـــــه ح (١٢٩٦) ، وعبد الرزاق ح (٥٦٦٧) ، وابن أبي شيبة (٥٦٥٢) ، والبيهقي (٣ / ٢٨١) من طريق أبي إسحاق ، عن الحارث الأعور ، عن علي ا به .

وهذا ضعيف جداً ؛ من أجل الحارث الأعور .

قال ابن حجر : « كذَّبه الشعبي في رأيه ، ورُمِيَ بالرفض ، وفي حديثه ضَعْفٌ »(٦١) .

الثاني : حديث سعد القرظ ا : « أنَّ النبي ﷺ كان يخرج إلى العيد ماشياً ، ويرجع ماشياً » .

أخرجه : ابن ماجه ح (١٢٩٤)،والحاكم(٣/٦٠٧)،والبيهقي (٣/٢٨١) من طريق عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد، حدثني أبي ، عن أبيه، عن جده ا .

قال البوصيري في الزوائد : « هذا إسناد ضعيف ؛ لضعف عبد الرحمن وأبيه »(٦٢).

الثالث : حديث ابن عمر ب قال : « كان رسول الله ﷺ يخرج إلى العيد ماشياً ، ويرجع ماشياً » .

أخرجه : ابن ماجه ح (١٢٩٥) من طريق عبد الرحمن بن عبد الله العُمَري ، عن أبيه وعبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر به .

قال البوصيري : « هذا إسناد فيه عبد الرحمن بن عبد الله العُمَري ، وهو ضعيف »(٦٣) .

بل هو متروك ؛ كما في التقريب(٦٤) .

الرابع : حديث أبي رافع ا قال : « إنَّ رسول الله ﷺ كان يأتي العيد ماشياً » .

أخرجه : ابن ماجه ح (١٢٩٧) ، والطبراني في الكبير (١ / ٢٩٧) من طريق مندل ، عن محمد بن عبيد الله بن رافع ، عن أبيه ، عن جده به .

قال في الزوائد : « هذا إسناد فيه مندل ومحمد بن عبيد الله وهما ضعيفان، وله شاهد من حديث علي بن أبي طالب ، رواه الترمذي وقال : حديث حسن »(٦٥) .

الخامس : حديث سعد بن أبي وقاص ا قال : « كان رسول الله ﷺ يخرج إلى العيد ماشياً ، ويرجع ماشياً في غير الطريق الذي خرج فيه » .

أخرجه : البزَّار ح (١١١٥) من طريق خالد بن إلياس ، عن مهاجر بن مسمار ، عن عامر بن سعد ، عن أبيه به ا .

قال البزَّار : « وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن سعد إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد ، وخالد بن إلياس هذا فليس بالقوي ، والمهاجر بن مسمار رجل مشهور صالح الحديث ، روى عنه : حاتم بن إسماعيل وغيره »(٦٦) .

وقد نصَّ غير واحد من الأئمة أنَّ خالد متروك(٦٧) .

قال ابن الملقن في البدر المنير : « وأسانيد الكل ضعيفة بيِّنة الضعف »(٦٨) .

وأما المرسلان فأحدهما عن ابن المسيب ، والآخر عن الزهري ، وهما عند الفريابي في العيدين ح (١٨ ، ٢٦ ، ٢٧) ، وإسناد الأول لا بأس به ، والثاني ضعيف .

وعليه : فلا يصح في هذا الباب شيء ، والله تعالى أعلم .

ولكن قد حكى الترمذي في سننه أنَّ العمل عليه فقال : عقب حديث علي ا : « والعمل على هذا الحديث عند أكثر أهل العلم يستحبون أنْ يخرج الرجل إلى العيد ماشياً ، وأنْ يأكل شيئاً قبل أنْ يخرج لصلاة الفطر . قال أبو عيسى : ويستحب أن لا يركب إلا من عذر » .

الموضع العاشر :

قال الإمام البخاري : في كتاب الجنائز : « باب أين يقوم من المرأة والرجل ؟ » .

وأورد في الباب حديث سمرة بن جندب ا قال : « صليتُ وراء النبي ﷺ على امرأة ماتت في نفاسها فقام عليها وَسْطها »(٦٩) .

قال ابن حجر : « أراد عدم التفرقة بين الرجل والمرأة ، وأشار إلى تضعيف ما رواه أبو داود والترمذي من طريق أبي غالب ، عن أنس بن مالك : «أنه صلى على رجل فقام عند رأسه ، وصلى على امرأة فقام عند عجيزتها . فقال له العلاء بن زياد : أهكذا كان رسول الله ﷺ يفعل ؟ قال : نعم »[٧٠] .

وقد تعقَّبه العيني إذ قال : « وقال بعضهم : أراد عدم التفرقة بين الرجل والمرأة ، وأشار إلى تضعيف ما رواه أبو داود والترمذي من طريق أبي غالب ، عن أنس بن مالك : أنه صلى على رجل فقام عند رأسه ، وصلى على امرأة فقام عند عجيزتها . فقال له العلاء بن زياد : أهكذا كان رسول الله ﷺ يفعل ؟ قال : نعم انتهى . قلت : روى أبو داود هذا الحديث مطولاً وسكت عليه ، وسكوته دليل رضاه به ، ورواه الترمذي وابن ماجه أيضاً ... ، وكيف يُضَعِّف هذا وقد رضي به أبو داود ، وحسَّنه الترمذي ، ولكن لما كان هذا الحديث مستند الحنفية طعنوا فيه بما لا يفيدهم ، ولئن سلَّمنا ذلك ، ولكن لا نسلم وقوف البخاري عليه والتضعيف وعدمه مبنيان عليه ، وذِكْرُ البخاري الرجل في الترجمة لا يدل على عدم التفرقة بينهما عنده ؛ لأنه يجوز أنْ يكون مذهبه غير هذا ، وذِكْرُ الرجل وقع اتفاقاً لا قصداً »[٧١] .

فأجاب ابنُ حجر : « هذا كله لا يدفع الاحتمال ، وهذا من خيار الاتباع للبخاري ، وقد قال في كتاب الثقات : أبو غالب عن أنس ، لا يعجبني الاحتجاج بما ينفرد به ، والله المستعان »[٧٢] .

التوضيح :

الحديث المذكور في التفريق بينهما أخرجه : أبو داود ح (٣١٩٤) ، والترمذي ح (١٠٣٤) ، وابن ماجه ح (٢٤٨٧) ، وأحمد ح (١٢١٨٠ ، ١٣١١٤) ، وابن أبي شيبة ح (١١٦٦٤) ، والبيهقي (٤ / ٣٣) من طريق نافع أبي غالب قال : « قال : كنتُ في سكة المربد ، فمرت جنازة معها ناس كثير ، قالوا : جنازة عبد الله بن عمير ، فتبعتها ، فإذا أنا برجل عليه كساء رقيق على

بُرَيْذينته[٧٣] ، وعلى رأسه خرقة تقيه من الشمس . فقلتُ : مَنْ هذا الدُّهْقَان ؟ قالوا : هذا أنس بن مالك . فلما وضعت الجنازة قام أنس فصلى عليها ، وأنا خلفه، لا يحول بيني وبينه شيء ، فقام عند رأسه ، فكبَّر أربع تكبيرات ، لم يطل ولم يسرع ، ثم ذهب يقعد ، فقالوا : يا أبا حمزة ، المرأة الأنصارية ، فقربوها وعليها نعش أخضر ، فقام عند عجيزتها ، فصلى عليها نحو صلاته على الرجل ، ثم جلس . فقال العلاء ابن زياد : يا أبا حمزة ، هكذا كان رسول الله ﷺ يصلي على الجنازة كصلاتك ، يكبر عليها أربعاً ، ويقوم عند رأس الرجل ، وعجيزة المرأة ؟ قال : نعم » .

وقال الترمذي : « حديث أنس هذا حديثٌ حسنٌ » .

وأبو غالب المذكور هو : الباهلي الخيَّاط البصري ، قيل اسمه : نافع ، وقيل : رافع ، وقد وثَّقه : ابن معين ، وابن حبان ، والدارقطني ، وابن حجر .

وقال أبو حاتم : « شيخ »[٧٤] .

على أنه يمكن أنْ يقال : إن البخاري لم يقصد التسوية بين الرجل والمرأة في الموقف ؛ كما ذكر العيني ، وربما عضد هذا أنَّ حديث المرأة على شرطه دون حديث الرجل وهذا لا يستلزم اختياره تضعيف الحديث الدال على التفريق ، والله أعلم .

الموضع الحادي عشر :

قال الإمام البخاري : في كتاب الحج : « باب توريث دور مكة وبيعها وشرائها ، وأنَّ الناس في المسجد الحرام سواءٌ خاصةً » ، ثم أورد حديث أسامة ابن زيد ب أنه قال : يا رسول الله أين تنزل في دارك بمكة ؟ فقال : وهل ترك عَقِيْل من رِبَاعٍ أو دور ؟! وكان عقيل ورث أبا طالب هو وطالب ، ولم يرثه جعفر ولا عليٌ ب شيئاً ؛ لأنهما كانا مُسْلِمَين ، وكان عقيل وطالب كافِريْن ، فكان عمر بن الخطاب ا يقول : لا يرث المؤمن الكافر »[٧٥] .

قال ابن حجر : « أشار بهذه الترجمة إلى تضعيف حديث علقمة بن نَضْلة قال : توفي رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر ، وما تُدْعَى رباع مكة إلا السوائب ، مَنْ احتاج سكن . أخرجه ابن ماجه وفي إسناده انقطاع وإرسال »(٧٦) .

وقد خالفه العينيُّ إذ قال : « ليت شعري ما وجه هذه الإشارة ، والإشارة لا تكون إلا للحاضر ، وروى هذا الحديث الطحاوي من طريقين برجال ثقات ، ولكنه منقطع ؛ لأنَّ علقمة بن نضلة ليس بصحابي »(٧٧) .

التوضيح :

حديث علقمة المذكور أخرجه : ابن ماجه ح (٣١٠٧) ، وابن أبي شيبة ح (١٤٩١٢) ، والطحاوي في شرح المعاني (٤ / ٤٩) ، والطبراني (١٨/ ٨) ، والدارقطني ح (٣٠١٩-٣٠٢٠) ، والبيهقي (٦ / ٣٥) من طريق عمر بن سعيد بن أبي حسين ، عن عثمان بن أبي سليمان ، عن علقمة بن نضلة قال : توفي رسول الله ﷺ ، وأبو بكر ، وعمر ، وما تُدْعَى رباع مكة إلا السوائب ، مَنْ احتاج سكن ، ومَنْ استغنى أسكن » .

وهذا إسناد صحيح إلى علقمة بن نضلة ، ولكن علقمة ليس له صحبة على الصحيح ، وإنْ ظنَّ بعضهم ذلك(٧٨) .

قال ابن معين : « عثمان بن أبي سليمان ، عن علقمة بن نضلة ، ليس له صحبة ، مرسل »(٧٩) .

وقال البيهقي : « هذا منقطع » .

الموضع الثاني عشر :

قال الإمام البخاري : في كتاب الصوم : « باب هل يقال رمضان أو شهر رمضان ، ومن رأى كله واسعاً ، وقال النبي ﷺ :« من صام رمضان »،وقال : « لا تقدموا رمضان » ، ثم أورد في الباب حديث أبي هريرة ا في فتح أبواب الجنة وغلق أبواب النار إذا دخل رمضان ، وقد أورده من طريقين ، ثم أورد حديث ابن عمر ب في رؤية الهلال(٨٠) .

قال ابن حجر : « أشار البخاري بهذه الترجمة إلى حديث ضعيف ، رواه أبو معشر نجيح المدني ، عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة مرفوعاً : « لا تقولوا رمضان ؛ فإنَّ رمضان اسم من أسماء الله ، ولكن قولوا : شهر رمضان » أخرجه ابن عدي في الكامل ، وضعَّفه بأبي معشر . قال البيهقي : قد رُوِيَ عن أبي معشر، عن محمد بن كعب ، وهو أشبه ، ورُوِيَ عن مجاهد ، والحسن من طريقين ضعيفين ، وقد احتج البخاري لجواز ذلك بعدة أحاديث »[٨١] .

وقال ابن كثير في معرض تضعيفه لحديث أبي معشر : « أبو معشر هو نجيح بن عبدالرحمن المدني ، إمام المغازي والسير ، ولكن فيه ضعفٌ ، وقد رواه ابنه محمد عنه فجعله مرفوعاً عن أبي هريرة ، وقد أنكره عليه الحافظ ابن عدي ، وهو جدير بالإنكار ؛ فإنه متروك ، وقد وهم في رفع هذا الحديث ، وقد انتصر البخاري : في كتابه لهذا فقال : بابٌ يُقَال[٨٢] رمضان ، وساق أحاديث في ذلك منها : « مَنْ صامَ رمضانَ إيماناً واحتساباً غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه » ، ونحو ذلك »[٨٣] .

التوضيح :

حديث أبي معشر المذكور أخرجه : ابن عدي (٧ / ٥٣) ، والجوزقاني في الأباطيل والمناكير(٢/ ١١٣) ، والبيهقي (٤ / ٢٠١) من طريق محمد بن أبي معشر ، عن أبيه ، عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة ا قال : قال رسول الله ﷺ: « لا تقولوا رمضان ؛ فإنَّ رمضان اسم من أسماء الله ، ولكن قولوا : شهر رمضان » .

والحديث مرفوعاً باطلٌ ، بل حكم بعض الأئمة بوضعه .

قال أبو حاتم : « هذا خطأ ، إنما هو قول أبي هريرة »[٨٤] .

وقال البيهقي : « وأبو معشر هو نجيح السندي ، ضعَّفه يحيى بن معين ، وكان يحيى القطان لا يحدث عنه ، وكان عبد الرحمن بن مهدي يحدث عنه ،

والله أعلم . وقد قيل : عن أبي معشر ، عن محمد بن كعب من قوله ، وهو أشبه ...، ورُوِي ذاك عن مجاهد ، والحسن البصري ، والطريق إليهما ضعيفٌ »[٨٥] .

وقال ابن الجوزي : « هذا حديث موضوع لا أصل له ، وأبو معشر اسمه نجيح ، كان يحيى ابن سعيد يضعفه ولا يحدث عنه ، ويضحك إذا ذكره . وقال يحيى بن معين : إسناده ليس بشيء .

قلت : ولم يذكر أحد في أسماء الله تعالى رمضان ، ولا يجوز أنْ يُسَمَّى به إجماعاً »[٨٦] .

وحكم ببطلانه وضعَّفه : الجوزقاني ، وابن القطان الفاسي[٨٧] ، والنووي[٨٨] ، وابن كثير[٨٩] ، والذهبي[٩٠] .

ما أشار إليه أبو حاتم : من أنه من قول أبي هريرة ا فهو أيضاً من طريق أبي معشر ؛ كما أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير[٩١] .

الموضع الثالث عشر :

قال الإمام البخاري : في كتاب البيوع : « باب بيع المزايدة ، وقال عطاء: أدركت الناس لا يرون بأساً ببيع المغانم فيمن يزيد » .

ثم أورد في الباب حديث جابر بن عبد الله ل : « أنَّ رجلاً أعتق غلاماً له عن دُبُر فاحتاج ، فأخذه النبي ﷺ فقال : مَنْ يشتريه مني ؟ فاشتراه نُعَيْم بن عبدالله بكذا وكذا ، فدفعه إليه »[٩٢] .

قال ابن حجر : « وكأنَّ المصنف أشار بالترجمة إلى تضعيف ما أخرجه البزَّار من حديث سفيان بن وهب : سمعت النبيَّ ﷺ ينهي عن بيع المزايدة . فإنَّ في إسناده ابن لهيعة ، وهو ضعيف »[٩٣] .

التوضيح :

حديث النهي عن بيع المزايدة أخرجه : البزَّار – كما في كشف الأستار – (٢ / ٩٠) ح (١٢٧٦) من طريق ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن المغيرة بن زياد ، عن سفيان بن وهب قال : سمعت النبيﷺ ينهى عن المزايدة » .

وهذا إسناد ضعيف ؛ من أجل ابن لهيعة ، وحاله معلومة(٩٤) .

والمغيرة بن زياد لم أقف على ترجمته ، وليس هو البجلي الموصلي الذي روى له الأربعة ، فطبقتهما مختلفة .

الموضع الرابع عشر :

قال الإمام البخاري : في كتاب الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس: « باب مَنْ اشترى بالدَّيْن وليس عنده ثمنه ، أو ليس بحضرته » . ثم أورد في الباب حديث جابر ا في شراء النبي ﷺ الجمل منه في سفر وإعطائه ثمنه بالمدينة ، وحديث عائشة ل في شراء النبي الطعام من يهودي ورهن درعه عنده(٩٥) .

قال ابن حجر : « أي فهو جائز ، وكأنه يشير إلى ضعف ما جاء عن ابن عباس مرفوعاً : لا أشتري ما ليس عندي ثمنه . وهو حديث أخرجه أبو داود ، والحاكم من طريق سماك ، عن عكرمة ، عنه في أثناء حديث تفرد به شريك عن سماك ، واختلف في وصله وإرساله »(٩٦) .

قال بدر الدين العيني : « ويحتمل أنَّ البخاري أشار بهذه الترجمة إلى ضعـــف هذا الحديث المذكور »(٩٧) .

التوضيح :

حديث ابن عباس الذي أشار إليه الإمامان أخرجه : أبو داود ح (٣٣٤٤) ، وأحمد ح (٢٠٩٣) ، وابن أبي شيبة (٢٢٦٢٩) ، والطبراني ح (١١ / ٢٨٢) ، والحاكم (٢ / ٢٤) ، والبيهقي (٥ / ٣٥٦) من طريق شريك القاضي ، عن سماك ،

عن عكرمة ، عن ابن عباس ب ، عن النبي ﷺ: « أنه اشترى من عير تبيعاً ، وليس عنده ثمنه ، فأُرْبِح فيه ، فباعه فتصدق بالربح على أرامل بني عبد المطلب ، وقال : لا أشتري بعدها شيئا إلا وعندي ثمنه » .

والحديث بهذا الإسناد ضعيف ؛ لأنَّ مداره على شريك القاضي ، وهو متكلم فيه .

لخَّص حاله ابن حجر بقوله : « صدوق يخطئ كثيراً ، تغيَّر حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة ، وكان عادلاً ، فاضلاً ، عابداً ، شديداً على أهل البدع »[٩٨] .

كما أنَّه قد اختلف عليه في وصله وإرساله – كما سبق في كلام ابن حجر – وقد أخرج أبو داود الوجهين جميعاً .

والحديث بكل حال ضعيف .

الموضع الخامس عشر :

قال الإمام البخاري : في كتاب الهبة : « باب قبول الهدية من المشركين ، وقال أبو هريرة ، عن النبي ﷺ: هاجر إبراهيم عليه السلام بسارة ، فدخل قرية فيها ملك أو جبَّار فقال : أعطوها آجر » . وأُهْدِيت للنبيِّ ﷺ شاةٌ فيها سُمٌّ . وقال أبو حُمَيْد : أهدى ملكُ أيْلَةَ للنبي ﷺ بغلةً بيضاء وكَسَاهُ بُرْدَاً ، وكتب له ببَحْرِهم » . ثم أورد في الباب أربعة أحاديث[٩٩] .

قال ابن حجر : « أي جواز ذلك ، وكأنه أشار إلى ضعف الحديث الوارد في رد هدية المشرك ، وهو ما أخرجه موسى بن عقبة في المغازي عن ابن شهاب، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك ورجال من أهل العلم : أنَّ عامر بن مالك الذي يُدْعَى مُلاعِبُ الأسنَّة[١٠٠] قدم على رسول الله ﷺ وهو مشرك فأهدى له ، فقال : إني لا أقبل هدية مشرك . الحديث رجاله ثقات إلا أنه مرسل ، وقد وصله بعضهم عن الزهري ولا يصح ، وفي الباب حديث عياض بن حمار ،

أخرجه أبو داود ، والترمذي وغيرهما من طريق قتادة ، عن يزيد بن عبد الله ، عن عياض قال : أهديتُ للنبي ﷺ ناقةً . فقال : أسلمتَ ؟ قلتُ : لا . قال : إني نُهِيتُ عن زَبْدِ المشركين . والزَبْدُ - بفتح الزاي وسكون الموحدة - الرفد ، صحَّحه الترمذي ، وابن خزيمة »[١٠١] .

وقال بنحو ذلك البدر العيني[١٠٢] .

التوضيح :

حديث ملاعب الأسنة أخرجه : عبد الرزاق ح (٩٧٤١ ، ١٩٦٥٨) ، وأبو عبيد في الغريب ح (٦٣١) ، والبزَّار – كشف الأستار (٢ / ٣٩٣) – ، والطبراني ح (١٩ / ٧٠-٧١) ، والبيهقي في دلائل النبوة (٣ / ٣٤٣) من طرق عن الزهري ، عن عبد الرحمن ابن كعب بن مالك قال : « جاء ملاعبُ الأسنَّة إلى رسول الله ﷺ بهديةٍ ، فعرض النبي ﷺ عليه الإسلام فأبى أنْ يُسْلِم . فقال النبيح : فإني لا أقبل هدية مشرك » ، وهذا لفظ عبدالرزاق .

وقد اختلف فيه على الزهري ، فأكثر الرواة رووه عنه مرسلاً عن عبد الرحمن بن كعب .

ورواه ابن المبارك فقال : عن معمر ، عن الزهري ، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك ، عن عامر بن مالك .

قال البزَّار : « رفعه – يريد وصله - ابن المبارك ، و أرسله عبد الرزاق ، و لا نعلم روى عامر إلا هذا » .

قال ابن حجر : « قلت : الإسناد صحيح غريب ، و ابن المبارك أحفظ من عبد الرزاق ، وحديث عبد الرزاق أولى بالصواب »[١٠٣] .

فالمحفوظ أنَّ الحديث مرسل ، ولا يصح وصله .

وأما حديث عياض بن حمار الذي ذكره ابن حجر :

فأخرجه : البخاري في الأدب المفرد ح (٤٢٨) ، وأبو داود ح (٣٠٥٧)، والترمذي ح (١٥٧٧) ، والطيالسي ح (١٠٨٣) ، والبزَّار ح (٣٤٩٤) ، والطبراني في الكبير (١٧ / ٣٦٤) ، والبيهقي (٩ / ٢١٦) من طريق عمران بن داور ، عن قتادة ، عن يزيد بن عبد الله بن الشخير ، عن عياض بن حمارا قال : « أهديتُ للنبي ﷺ ناقةً ، فقال : أسلمتَ ؟ فقلتُ : لا . فقال النبيح : « إني نُهِيتُ عن زَبْدِ[١٠٤] المشركين » .

قال الترمذي : « هذا حديث حسن صحيح » .

الموضع السادس عشر :

قال الإمام البخاري : في كتاب الجهاد : « باب سفر الاثنين » ، وأورد في الباب حديث مالك بن الحويرث ا قال : « انصرفت من عند النبي ﷺ فقال لنا - أنا وصاحب لي - : أذِّنا وأقيما ، وليؤمّكما أكبرُكما »[١٠٥] .

قال ابن حجر : « أي جوازه ، والمراد سفر الشخصين لا سفر يوم الاثنين ، بخلاف ما فهمه الداودي ثم اعترض على البخاري ، وردَّه ابنُ التين بأنَّ البخاري أورد فيه حديث مالك ابن الحُوَيْرِث « أذِّنا وأقيْما » وأشار بذلك إلى ما وقع في بعض طرقه أنَّ النبيَّ ﷺ قال لهما ذلك حين أرادا السفر إلى قومهما ، فيؤخذ الجواز من إذنه لهما . قلت : وكأنه لمح بضعف الحديث الوارد في الزجر عن سفر الواحد والاثنين ، وهو ما أخرجه أصحاب السنن من رواية عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده مرفوعاً : « الراكب شيطان ، والراكبان شيطانان ، والثلاثة ركب » قلت : وهو حديث حسن الإسناد ، وقد صحَّحه ابنُ خزيمة ، والحاكم ، وأخرجه الحاكم من حديث أبي هريرة وصحَّحه »[١٠٦] .

التوضيح :

حديث عمرو بن شعيب المذكور :

أخرجه : أبو داود ح (٢٦٠٧) ، والترمذي ح (١٦٧٤) ، والنسائي في الكبرى ح (٨٧٩٨) ، وأحمد ح (٦٧٤٨ ، ٧٠٠٧) ، ومالك (٢ / ٩٧٨) ، وابن

خزيمة ح (٢٥٧٠) ، والحاكم (٢ / ١٠٢) ، والبيهقي (٥ / ٢٥٧) من طريق عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده : « أنَّ رجلاً قدم من سفر ، فقال له رسول الله ح : مَنْ صحبتَ ؟ فقال : ما صحبت أحداً . فقال رسول الله ﷺ : الراكبُ شيطان ، والراكبان شيطانان ، و الثلاثةُ ركب » ، وهذا لفظ رواية الحاكم .

قال الترمذي : « حديث عبد الله بن عمرو حديث حسن » .

وأما حديث أبي هريرة ا فأخرجه : الحاكم (٢ / ١٠٢) من طريق المغيرة ابن عبدالرحمن المخزومي ، ثنا ابن عجلان ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ا : أن رسول الله ﷺ قال : « الواحد شيطان ، والاثنان شيطانان ، والثلاثة ركب » .

وهذا إسناد فيه ضعفٌ ؛ ابن عجلان هو : محمد بن عجلان المدني ، صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة ا[١٠٧] .

الموضع السابع عشر :

قال الإمام البخاري : في كتاب الجهاد : « باب مَنْ تكلَّم بالفارسية والرطانة ، وقول الله عز وجل : { واختلاف ألسنتكم وألوانكم }، وقال : { وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه } » ثم أورد في الباب ثلاثة أحاديث[١٠٨] .

قال ابن حجر : « وأشار المصنف إلى ضعف ما ورد من الأحاديث الواردة في كراهة الكلام بالفارسية ؛ كحديث : كلام أهل النار بالفارسية ، وكحديث : مَنْ تكلم بالفارسية زادت في خبثه ونقصت من مروءته . أخرجه الحاكم في مستدركه ، وسنده واهٍ . وأخرج فيه أيضاً عن عمر رفعه : مَنْ أحسن العربية فلا يتكلمنَّ بالفارسية فإنَّه يورث النفاق . الحديث ، وسنده واهٍ أيضاً »[١٠٩] .

التوضيح :

أما الحديث الأول فلم أقف عليه .

وأما الثاني فقد أخرجه : ابن عدي في الكامل (٤ / ١٠٩) ، والحاكم (٤ / ٨٨) من طريق أبي فروة يزيد بن محمد بن سنان قال : حدثنا أبي، عن طلحة بن زيد ، عن الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أنس بن مالك ا قال : قال رسول الله ﷺ: « مَنْ تكلم بالفارسية زادت في خبثه ، ونقصت من مروءته » .

وهذا إسناد باطل ؛ محمد بن يزيد بن سنان وهو : التميمي الجزري أبو عبد الله ابن أبي فروة الرُّهاوي ضعيف[١١٠] .

وطلحة بن زيد هو : القرشي أبو مسكين ، ويقال : أبو محمد الرَّقي متروك ، بل قال ابن المديني ، وأحمد ، وأبو داود : كان يضع الحديث[١١١] .

قال ابن عدي : « وهذا الحديث بهذا الإسناد باطل ، وبهذا الإسناد أحاديث موضوعة كلها » .

وقال الدارقطني : « غريب من حديث يحيى عنه ، وغريب من حديث الأوزاعي عن يحيى ، تفرد به طلحة بن زيد عن الأوزاعي ، وتفرد به عنه محمد بن يزيد بن سنان »[١١٢] .

وقال ابن طاهر : « وهذا موضوع باطل »[١١٣] .

وقال الذهبي في تلخيص المستدرك : « ليس بصحيح ، وإسناده واهٍ بمرةٍ » .

والحديث الثالث أخرجه : الحاكم (٤ / ٩٨) من طريق عمر بن هارون ، عن أسامة ابن زيد الليثي ، عن نافع ، عن ابن عمر ب قال : قال رسول اللهح : « مَنْ أحسن منكم أنْ يتكلم بالعربية فلا يتكلمنَّ بالفارسية ؛ فإنه يورث النفاق » .

وهذا إسناد واهٍ ؛ كما قال الحافظ ، وعلته عمر بن هارون وهو : ابن يزيد أبو حفص البلخي الثقفي مولاهم .

قال الذهبي في التلخيص : « عمر بن هارون كذَّبه ابن معين ، وتركه الجماعة »[١١٤] .

وقال ابن كثير : « وهذا حديث غريب منكر ، بل موضوع مكذوب ، والصحيح أنه من قول عمر »[١١٥] .

ونصَّ عدد من الأئمة أنه لا يصح في هذا الباب حديثٌ[١١٦] .

الموضع الثامن عشر :

قال الإمام البخاري : في كتاب النكاح : « باب نظر المرأة إلى الحبش ونحوهم من غير ريبة » .وأورد فيه حديث عائشة ل ونظرها إلى الحبشة وهم يلعبون في المسجد[١١٧] .

قال ابن بطال : « وإنما أراد البخاري بهذا الحديث - والله أعلم - الرد لحديث ابن شهاب ، عن نبهان مولى أم سلمة ، عن أم سلمة أنها قالت : كنت أنا وميمونة جالستين عند رسول الله ﷺ، فاستأذن عليه ابن أم مكتوم الأعمى ، فقال : احتجبا منه ، فقلنا : يا رسول الله ، أليس أعمى لا يبصرنا ؟ قال : أفعمياوان أنتما ؟! وحديث عائشة أصح منه ؛ لأنَّ نبهان ليس بمعروف بنقل العلم ، ولا يروي إلا حديثين ، أحدهما هذا ، والثاني في المكاتب إذا كان معه ما يؤدي احتجبت منه سيدته ، فلا يشتغل بحديث نبهان لمعارضة الأحاديث الثابتة له ، وإجماع العلماء »[١١٨] .

ووافقه العيني على ذلك ، ونقل مضمون كلامه[١١٩] .

التوضيح :

حديث أم سلمة ل أخرجه : أبو داود ح (٤١١٢) ، والترمذي ح (٢٧٧٨) ، وأحمد ح (٢٦٥٣٧) ، وأبو يعلى ح (٦٩٢٢) ، وابن حبان ح (١٤٥٧ ، ١٩٦٨) ، والطبراني (٢٣ / ٣٠١) ، والبيهقي (٧/ ٩١) من طريق الزهري ، عن نبهان مولى أم سلمة أنَّه حدثه : أنَّ أم سلمة حدثته : « أنها كانت

عند رسول الله ح وميمونة قالت : فبينا نحن عنده أقبل ابن أم مكتوم فدخل عليه ، وذلك بعد ما أُمِرنا بالحجاب ، فقال رسول الله ح : احتجبا منه ، فقلت : يا رسول الله أليس هو أعمى لا يبصـــرنا ولا يعـــرفنا ؟ فقال رســـول الله ﷺ :أفعمياوان أنتما ! ألستما تبصرانه » .

وهذا إسناد ضعيف ؛ نبهان مولى أم سلمة مجهول ، وقد حكم بجهالته : ابن حزم ، وابن عبد البر[١٢٠] .

بينما وثَّقه الذهبي في الكاشف ، ودافع ابن حجر عنه إذ قال : « وإسناده قوي ، وأكثر ما عُلِّل به إنفراد الزهري بالرواية عن نبهان ، وليست بعلة قادحة ؛ فإنَّ مَنْ يعرفه الزهري ويصفه بأنه مكاتب أم سلمة ولم يجرحه أحدٌ لا ترد روايته »[١٢١] .

ولذا قال الترمذي : « هذا حديث حسن صحيح » .

وقال ابن عبد البر : « وفي هذا الحديث – يعني حديث فاطمة بنت قيس[١٢٢] – دليل على جواز نظر المرأة الرجل الأعمى ، وكونها معه وإن لم تكن ذات محرم منه في دار واحدة وبيت واحد ، وفي ذلك ما يرد حديث نبهان »[١٢٣] .

الموضع التاسع عشر :

قال الإمام البخاري : في كتاب الأطعمة : « باب مَنْ تتبع حوالي القصعة مع صاحبه إذا لم يعرف منه كراهية » ، وأورد في الباب حديث أنس بن مالك قال : « إنَّ خياطاً دعى رسول الله ﷺ لطعام صنعه . قال أنس : فذهبتُ مع رسول الله ﷺ فرأيته يتتبع الدُّبَّاء من حوالي القصعة . قال : فلم أزل أحبُّ الدُّبَّاء من يومئذ »[١٢٤] .

قال ابن حجر : « ذكر فيه حديث أنس في تتبع النبي ح الدباء من الصحفة ، وهذا ظاهره يعارض الذي قبله في الأمر بالأكل مما يليه ، فجمع

البخاري بينهما بحمل الجواز على ما إذا علم رضى مَنْ يأكل معه ، ورمز بذلك إلى تضعيف حديث عكراش الذي أخرجه الترمذي حيث جاء فيه التفصيل بين ما إذا كان لوناً واحداً فلا يتعدى ما يليه ، أو أكثر من لون فيجوز »[١٢٥] .

وقال العيني : « وقال بعضهم : رمز البخاري بذلك إلى تضعيف حديث عكراش الذي أخرجه الترمذي قال : حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا العلاء بن فضل ابن عبد الملك بن أبي سرية أبو الهذيل ، حدثنا عبيد الله بن عكراش ، عن أبيه عكراش بن ذؤيب قال : بعثني بنو مرة بن عبيد بصدقات أموالهم إلى رسول الله ح ، فقدمت المدينة فوجدته جالساً بين المهاجرين والأنصار . قال : ثم أخذ بيدي فانطلق بي إلى بيت أم سلمة ، فقال : هل من طعام ؟ فأتينا بجفنة كثيرة الثريد والودك ، فأقبلنا نأكل منها ، فجعلت بيدي في نواحيها ، وأكل رسول الله من بين يديه ، فقبض بيده اليسرى على يدي اليمنى ثم قال : يا عكراش كل من موضع واحد . ثم أتتنا بطبق فيه ألوان التمر ، أو الرطب - شك عبيد الله - فجعلتُ آكل من بين يدي وجالت يد رسول الله ح في الطبق . قال : يا عكراش كل من حيث شئت ؛ فإنه غير لون واحد . الحديث ، ثم قال الترمذي : هذا حديث غريب ، وقد تفرد العلاء بهذا الحديث . وقال ابن حبان : له صحبة ، غير أني لست بمعتمد على إسناد خبره »[١٢٦] .

التوضيح :

حديث عكراش أخرجه : الترمذي ح (١٨٤٨) ، وابن ماجه (٣٢٧٤) ، وابن خزيمة ح (٢٢٨٢) ، والطبراني (١٨ / ٨٢) من طريق العلاء بن الفضل بن عبد الملك بن أبي سوية ، عن عبيد الله بن عكراش ، عن أبيه عكراش بن ذؤيب قال : « بعثني بنو مرة بن عبيد بصدقات أموالهم إلى رسول الله ح فقدمت عليه المدينة ، فوجدته جالساً بين المهاجرين والأنصار . قال : ثم أخذ بيدي فانطلق بي إلى بيت أم سلمة . فقال : هل من طعـــام ؟ فأتينا بجفنة كثيرة الثريد والودك ،

وأقبلنا نأكل منها فخبطت بيدي من نواحيها ، وأكل رسـول الله ﷺ من بين يديه ، فقبض بيده اليسرى على يدي اليمنى ثم قال : يا عكراش ؛ كل من موضع واحد ؛ فإنه طعام واحد . ثم أتينا بطبق فيه ألوان الرطب ، أو من ألوان الرطب - عبيد الله شك - قال : فجعلت آكل من بين يدي ، وجالت يد رسول الله ح في الطبق ، وقال : يا عكراش ؛ كل من حيث شـئت ؛ فإنه غير لون واحـد . ثم أتينا بماء فغسل رسول الله ح يديه ومسح ببلل كفيه وجهه وذراعيه ورأسه ، وقال : يا عكراش هذا الوضوء مما غيَّرت النار » .

قال البخاري : « عبيد الله بن عِكراش بن ذؤيب ، عن أبيه ، روى عنه العلاء – يعني ابن الفضل - لا يثبت »[١٢٧] .

وقال مرةً : « في إسناده نظر »[١٢٨] .

وقال أبو زرعة الرازي : « وقرأتُ على محمد بن يحيى حديث عكراش بن ذويب ، فلما بلغ آخر الحديث قوله : هكذا الوضوء مما غيَّرت النار لـم يقرأه عليَّ ، وقال : أستعظم أنْ أحدِّث مثل هذا عن رسول الله ﷺ وأهابه »[١٢٩] .

وقال الترمذي : « هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث العلاء بن الفضل ، وقد تفرد العلاء بهذا الحديث،ولا نعرف لعكراش عن النبي ح إلا هذا الحديث ».

وقال الطبراني : « تفرد به العلاء بن الفضل » .

وقال ابن عبد البر في التمهيد : « وقد روى عكراش بن ذوئب عن النبي ﷺ صفة الوضوء مما غيَّرت النار ، ولم أر لذكره معنى ؛ لأنَّ إسـناده ضعيـف لا يحتج بمثله ، وأهل العلم ينكرونه »[١٣٠] .

الموضع العشرون :

قال الإمام البخاري : في كتاب الأطعمة : « باب قطع اللحم بالسكين » وأورد في الباب حديث عمرو بن أمية : أنه رأى النبي ح يحتز من كتف شاة في يده ، فدُعِيَ إلى الصلاة ، فألقاها والسكين التي يحتز بها ، ثم قام فصلى ولم يتوضأ »[١٣١]

قال ابن بطال : « هذا الحديث يردُّ حديثَ أبى معشرٍ ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : قال رسول الله : لا تقطعوا اللحم بالسكين ؛ فإنه من صنيع الأعاجم ، وانهشوه ؛ فإنه أهنأ وأمرأ) . قال أبو داود : وهو حديث ليس بالقوى »[١٣٢] .

وقال ابن حجر - بعد نقله كلام ابن بطال - : « قلت : له شاهد من حديث صفوان ابن أمية أخرجه الترمذي بلفظ : « انهشوا اللحم نهشاً ؛ فإنه أهنأ وأمرأ » وقال : لا نعرفه إلا من حديث عبد الكريم اهـ . وعبد الكريم هو أبو أمية بن أبي المخارق ضعيف ، لكن أخرجه ابن أبي عاصم من وجه آخر عن صفوان بن أمية فهو حسن ، لكن ليس فيه ما زاده أبو معشر من التصريح بالنهي عن قطع اللحم بالسكين ، وأكثر ما في حديث صفوان أن النهش أولى »[١٣٣] .

وقال في موضع آخر تحت « باب النهش وانتشال اللحم » :

« ولعل البخاري أشار بهذه الترجمة إلى تضعيف الحديث الذي سأذكره في الباب الذي يلي الباب الذي بعد هذا في النهي عن قطع اللحم بالسكين »[١٣٤].

التوضيح :

لا يصح في النهي عن قطع اللحم بالسكين حديث ، وأشهر ما ورد في هذا حديث عائشة ل قالت : قال رسول الله ح : « لا تقطعوا اللحم بالسكين ؛ فإنه من صنيع الأعاجم ، وانهسوه نهساً ؛ فإنه أهنأ وأمرأ »

والحديث أخرجه : أبو داود ح (٣٧٧٨) ، والبيهقي (٧ / ٢٨٠) من طريق أبي معشر ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها به .

وهذا إسناد ضعيف ؛ من أجل أبي معشر وهو : نجيح بن عبد الرحمن السندي أبو معشر المدني ، مولى بني هاشم .

قال فيه الذهبي : « مشهور ، ليس بالعمدة »[١٣٥] .

وقال فيه ابن حجر : « ضعيف ، أَسَنَّ واختلط »[١٣٦] .

وقد ضعَّف الأئمة الحفاظ هذا الحديث :

قال الإمام أحمد : « ليس بصحيح ، لا نعرف هذا »[١٣٧] .

وقال أبو داود - بعد أنْ أخرجه - : « وليس هو بالقوي » .

وقال النسائي عن أبي معشر : « وهو ضعيف ، ومع ضعفه - أيضاً - كان قد اختلط ، عنده أحاديث مناكير ، ومنها هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، عن النبي ﷺ : « لا تقطعوا ... »[١٣٨] .

وضعَّفه أيضاً : ابن حزم[١٣٩] ، والبيهقي[١٤٠] ، والمنذري[١٤١] ، والذهبي[١٤٢] ، وابن القيِّم[١٤٣] ، وابن مفلح[١٤٤] ، وابن حجر[١٤٥] .

وقد ورد معناه من حديث أم سلمة ل[١٤٦] ، لكن بإسناد واهٍ ؛ ولذا لم أذكره .

وأما حديث صفوان الذي ذكره ابن حجر فكما ذكر : : ليس فيه النهي عن القطع بالسكين ، وإنما غاية ما يدل عليه أنَّ النهش أولى ، فلا مناسبة بينه وبين الباب الأول .

الموضع الحادي والعشرون :

قال الإمام البخاري : في كتاب الأطعمة : « باب جمع اللونين أو الطعامين بمرة » . وأورد فيه حديث عبد الله بن جعفر ب قال : « رأيتُ رسول الله ﷺ يأكل الرطب بالقثاء »[١٤٧] .

قال ابن حجر : « قوله : (باب جمع اللونين أو الطعامين بمرة) أي في حالة واحدة ...، ولعل البخاري لمح إلى تضعيــف حديث أنس ؛ أنَّ النبي ح أتي بإناء – أو بقَـعْبٍ – فيه لبن وعسل فقال : أُدْمَان في إناءٍ ، لا آكله ولا أحــرمه . أخرجه الطبراني ، وفيه راو مجهــول »[١٤٨] .

التوضيح :

لا يصح في النهي عن الجمع بين طعامين حديث ، وقد ورد في الباب حديث أنس ا قال : أُتي النبي ح بقَعْبٍ فيه لبن و شيء من عسل . فقال : « أُدْمَان في إناءٍ ، لا آكله و لا أحرمه » .

أخرجه : الطبراني في الأوسط ح (٧٤٠٠) ، والحاكم (٤ / ١٢٢) ، والضياء في المختارة ح (٢٢١٣) من طريق عبد القدوس بن محمد بن عبد الكبير ابن شعيب بن الحبحاب ، عن أبيه محمد بن عبد الكبير ، عن عمه عبد السلام بن شعيب ، عن أبيه ، عن أنس ا به .

وهذا حديث فيه غرابة وتفرد .

قال الضياء بعد أنْ أخرجه : « إسناده ضعيف ...، سُئِلَ البخاري عنه ؟ فأنكره »[١٤٩] .

وقال الطبراني : « لم يرو هذين الحديثين – يعني هذا وحديثاً قبله – عن شعيب ابن الحبحاب إلا ابنه عبد السلام ، تفرد بهما عبد القدوس ، عن أبيه » .

وتعقب الذهبيُّ الحاكمَ لما قال : « صحيح الإسناد » بقوله : « بل منكر واهٍ ، رواه محمد ابن عبد الكبير بن شعيب بن الحبحاب، حدثني عبد السلام ، عن أبيه ، ولم أر فيهم مجروحاً » .

وقال الهيثمي : « رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه محمد بن عبد الكريم بن شعيب ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات »[١٥٠] .

الموضع الثاني والعشرون :

قال الإمام البخاري : في كتاب الأدب : « باب هل يزور صاحبه كل يوم، أو بكرة ، أو عشياً ؟ » ، وأورد فيه حديث عائشة في قصة أمر النبي ح بالهجرة وفيه قالت : « لم أعقل أبوي إلا وهما يدينان الدين ، ولم يمر عليهما يوم إلا يأتينا فيه رسول الله ح طرفي النهار بكرةً وعشيةً ... » الحديث[١٥١] .

قال ابن حجر : « وكأنَّ البخاري رمز بالترجمة إلى توهين الحديث المشهور : « زِرْ غِبّاً تَزْدَد حُبَّاً » ، وقد ورد من طرق أكثرها غرائب ، لا يخلو واحد منها من مقال ، وقد جمع طرقه أبو نعيم وغيره ، وجاء من حديث علي ، وأبي ذر ، وأبي هريرة ، وعبد الله بن عمرو ، وأبي برزة ، وعبد الله بن عمر ، وأنس ، وجابر ، وحبيب بن مسلمة ، ومعاوية بن حيدة ، وقد جمعتُها في جزء مفرد »[١٥٢] .

وتعقبه – كالعادة – العيني في هذا التوجيه[١٥٣] .

التوضيح :

حديث الأمر بالزيارة غِبّاً له طرق كثيرة ، بل ذكره بعضهم في الأحاديث المتواترة[١٥٤] .

وقد ذكر ابنُ حجر – بعد كلامه السالف – أنَّ أقوى طرقه ما أخرجه : الحاكم في تاريخ نيسابور[١٥٥] ، والخطيب في التاريخ (١١ / ٤٢٩)،وابن الجوزي في العلل المتناهية (١٢٤٠) من طريق أبي عقيل الجمَّال ، عن جعفر بن عون ، عن هشام ابن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ل به .

قال ابن حجر : " وأبو عقيل كوفي مشهور بكنيته ، قال ابن أبي حاتم : سمع منه أبي ، وهو صدوق ، وذكره ابن حبان في الثقات وقال : ربما أخطأ وأغرب . قلت : واختلف عليه في رفعه ووقفه "[١٥٦] .

فهذا الإسناد ليس بمحفوظ ؛ إذ اختلف في رفعه ووقفه ، وقد رواه ابن المقرئ في المعجم ح (٩٩٥) عن عبدالله بن أحمد بن ثابت البغدادي ، عن جعفر به موقوفاً.

وهذا هو الصحيح ، فالمحفوظ وقفه .

ولذا صرَّح جملة من الأئمة في أنه لا يصح عن النبي ح في هذا الباب شيءٌ .

فسُئِلَ أبو حاتم الرازي عن أكثر من طريق في الباب ؟ فعلَّلها كلها ، بل حكم بنكارة بعضها[(١٥٧)] .

وقال أبو بكر البزَّار : " ليس في زر غباً تزدد حباً عن النبي ح حديث صحيح "[(١٥٨)] .

وقال العُقَيْلي – بعد أنْ أورده وحديثاً آخر – : " وليس في هذين البابين عن النبي ح شيء يثبت " .

وقال في موضع آخر : " والرواية في هذا الباب فيها لِيْنٌ "[(١٥٩)] .

وقال ابن حبان : " وقد روي عن النبي ح أخبار كثيرة تصرِّح بنفي الإكثار من الزيارة حيث يقول : " زر غباً تزدد حباً " إلا أنه لايصح منها خبر من جهة النقل "[(١٦٠)] .

وقال البيهقي - بعد أنْ أورده من طريق ضعَّفه - : " وقد روي هذا الحديث بأسانيد هذا أمثلها "[(١٦١)] .

وقال ابن الجوزي - بعد أنْ أخرجه عن ستة من الصحابة - : " هذه الأحاديث ليس فيها ما يثبت عن رسول الله ح " ثم بيّن عللها[(١٦٢)] .

وقال ابن طاهر : " وأورده ابن عدي في الكامل في أربعة عشر موضعاً ، وعلَّلها كلَّها "[(١٦٣)]

بل حكم الصغاني بوضعه كما في الدر الملتقط ، ونقله عنه الشوكاني(١٦٤) .

الموضع الثالث والعشرون :

قال الإمام البخاري : في كتاب الأدب : « باب ما جاء في زعموا » وأورد فيه حديث أم هانئ بنت أبي طالب ل قالت : « ذهبت إلى رسول الله ح عام الفتح فوجدته يغتسل ، وفاطمة ابنته تستره ، فسلَّمتُ عليه . فقال : مَنْ هذه ؟ فقلتُ : أنا أم هانئ بنت أبي طالب . فقال : مرحباً بأم هانئ ، فلما فرغ من غسله قام فصلى ثماني ركعات ، ملتحفاً في ثوب واحد ، فلما انصرف قلت : يا رسول الله زعم ابن أمي أنه قاتل رجلاً قد أجرته ؛ فلان ابن هبيرة . فقال رسول الله ح : قد أجرنا من أجرت يا أم هانئ . قالت أم هانئ : وذاك ضحى »(١٦٥) .

قال ابن حجر : « كأنه يشير إلى حديث أبي قلابة قال : قيل لأبي مسعود : ما سمعت رسول الله ح يقول في زعموا ؟ قال : بئس مطية الرجل . أخرجه أحمد ، وأبو داود ، ورجاله ثقات ، إلا أنَّ فيه انقطاعاً . وكأنَّ البخاري أشار إلى ضعف هذا الحديث بإخراجه حديث أم هانئ وفيه قولها : زعم ابن أمي . فإنَّ أم هانئ أطلقت ذلك في حق علي ، ولم ينكر عليها النبي ح »(١٦٦) .

التوضيح :

حديث أبي مسعود ا أخرجه : ابن أبي شيبة ح (٢٦٣٠٧) — ومن طريقه أبو داود ح (٤٩٧٤) - ، وأحمد ح (١٧٠٧٥ ، ٢٣٤٠٣) ، والبخاري في الأدب المفرد ح (٧٦٢) من طريق الأوزاعي ، عن يحيى ، عن أبى قلابة ، قال أبو مسعود لأبى عبد الله ، أو قال أبو عبد الله لأبى مسعود : ما سمعت رسول الله ح يقول في زعموا ؟ قال سمعت رسول الله ح يقول « بئس مطية الرجل زعموا » .

قال أبو داود : أبو عبد الله هذا حذيفة .

وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه ؛ فأبو قلابة هنا يروي عن أبي مسعود البدري ، أو عن حذيفة بن اليمان وهو لم يدركهما ، إذ توفي أبو قلابة سنة ١٠٤ هـ ، وقيل : سنة ١٠٧هـ(١٦٧) ، بينما توفي أبو مسعود ا قبل الأربعين ، وقيل : بعدها(١٦٨) ، وتوفي حذيفة ا سنة ٣٦هـ(١٦٩) ، فبين وفاة أبي قلابة ووفاتهما أكثر من ستين سنة ، بل إنَّ روايته عمن بعدهما كأبي هريرة ، وعائشة ، وابن عمر ، ومعاوية مرسلة ؛ كما نصَّ الأئمة(١٧٠) .

وقد وردت رواية أخرى فيها التصريح بالسماع بين أبي قلابة وحذيفة(١٧١) ، لكنها خطأ ؛ إذ وهم في هذا الوليد بن مسلم على الأوزاعي ، وقد خالفه وكيع ، والضحاك .

وللحديث وجه ثالث فيه ذكر أبي المهلب الجرمي بين أبي قلابة وحذيفة ، ولكن المحفوظ رواية الأوزاعي التي ليس ذكر لتلك الواسطة(١٧٢) .

وعليه : فالحديث على الوجه المحفوظ منقطع .

وقد حكم بذلك : أبو مسعود الدمشقي(١٧٣) ، وابن عساكر(١٧٤) ، والعلائي(١٧٥) ، والذهبي(١٧٦) ، وابن حجر(١٧٧) .

الموضع الرابع والعشرون :

قال الإمام البخاري : في كتاب الأدب : « باب ما جاء في قول الرجل ويلك » ، وأورد في الباب تسعة أحاديث في استعمال هذا اللفظ(١٧٨) .

قال ابن حجر : « ولعله رمز إلى تضعيف الحديث الوارد عن عائشة : أنَّ النبيح قال لها في قصة : لا تجزعي من الويح ؛ فإنه كلمة رحمة ، ولكن اجزعي من الويل . أخرجه الخرائطي في مساوئ الأخلاق بسند واهٍ ، وهو آخر حديث فيه »(١٧٩) .

التوضيح :

حديث عائشة المشار إليه أخرجه : الخرائطي في مساوئ الأخلاق ح (٨٠٩) ، والسِّلَفي في الطيوريات ح (٤٠٨) من طريق عبد الوهاب بن الضحاك، ثنا إسماعيل ابن عياش ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ل قالت : قال لي رسول الله ح : « ويحك » ، فجزعتُ ، فقال : « يا حميراء ، لا تجزعي من الويح ؛ فإنَّ الويح كلمة رحمة ، ولكن اجزعي من الويل » .

وهذا إسناد واهٍ جداً ؛ عبد الوهاب بن الضحاك وهو : أبو الحارث الحمصي العُرْضي متروكٌ ، بل كذَّبه بعضهم[١٨٠] .

وإسماعيل بن عياش الحمصي روايته عن غير أهل بلده فيها تخاليط[١٨١] .

خاتمة البحث

الحمد لله الذي وفَّق لإنجاز هذا البحث ، وأسأله تعالى أنْ يتقبله بقبول حسن ، وأقيِّد هنا أهم النتائج التي توصلتُ إليها ، والتوصيات التي أقترحها ، مبتدئاً بثلاث نتائج مقررة معروفة سلفاً :

١. براعة الإمام البخاري : في صنعة كتابه ، ووضعه له .

٢. حسن ترتيبه لكتب الصحيح ، وظهور بديع المناسبة بين الأبواب .

٣. عظيم عنايته بصياغة لفظ الباب ، ودقته في اختيار السياق المناسب .

٤. أنَّ الإمام : كان له مقاصد نقدية في أبوابه من خلال الأمثلة السابقة.

٥. أنَّ تلك المقاصد أو الإشارات منها الظاهر البيِّن ، ومنها ما فيه خفاء، فلا يمكن لنا الجزم أنَّ الإمام قصد ذلك ، فتبقى مجرد استنتاج من القائل تقوى وتضعف بحسب ما يقوم عليها من قرائن وشواهد .

٦. أنَّ هذه التراجم التي تضمنت شيئاً من إشارات التعليل قليلة بالنسبة إلى عدد تراجم الصحيح .

٧. حاجة هذا الموضوع إلى دراسة أوسع ، وتناول أشمل ، فكل الذي مضى إنما هي دراسة نموذجية على بعض الأبواب ؛ لفتح أفق في هذه المسألة الجليلة .

٨. التوصية بصرف همة الباحثين إلى إدمان النظر في هذا الكتاب المبارك ، والإكثار من الدراسات التطبيقية حوله .

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه وأتباعه إلى يوم الدين ،

وآخر دعوانا أنْ الحمد لله رب العالمين .

الهوامش

(١) ينظر : تاريخ بغداد (٢ / ٣٢٧) ، وطبقات الحنابلة (٢ / ٢٤٩-٢٥٠) ، وتاريخ دمشق (٥٢ / ٧١) ، وتهذيب الكمال (٢٤ / ٤٤٣) ، وسير أعلام النبلاء (١٢ / ٤٠٤) ، وهدي الساري ص (٧ ، ٤٨٩) .

(٢) ينظر : هدي الساري ص (١٣) ، والفتح (١ / ٢٤٣) .

(٣) ينظر : كتابه التراجم والأبواب (١ / ٣٢-١١٦) .

(٤) ينظر : التراجم والأبواب (١ / ١١٦) .

(٥) الكواكب الدراري (١ / ٤-٥) .

(٦) ينظر : هدي الساري ص (١٣-١٤) ، وإرشاد الساري للقسطلاني (٢٣-٢٤) ، ومقدمة لامع الدراري (٢ / ٢٢٦) ، وكتاب الأبواب والتراجم للكاندهلوي ، وعادات الإمام البخاري في صحيحه لعبد الحق الهاشمي ، وكتاب الإمام البخاري فقيه المحدثين للدكتور نزار الحمداني ص (١٥٦-١٧٣) .

(٧) ينظر : هدي الساري ص (١٤) ، وإرشاد الساري (١ / ٤٣) ، ومقدمة لامع الدراري (١ / ٢٨٥) ، وكتاب الأبواب والتراجم للكاندهلوي (١٤-١٨) ، وإتحاف القاري بمعرفة جهود وأعمال العلماء على صحيح البخاري لمحمد عصام الحسني ، وكتاب الإمام البخاري فقيه المحدثين ص (١٧٣-١٧٧) .

(٨) فتح الباري (١ / ٢٤٠-٢٤١) ح (١٤٠) .

(٩) فتح الباري (١ / ٢٤١) .

(١٠) ينظر : تهذيب الكمال (١٢ / ٤٧٥) ، والكاشف (٢٢٧٧) ، وتقريب التهذيب (٢٨٠٣) .

(١١) فتح الباري (١ / ٢٤٢) ح (١٤١) .

(١٢) فتح الباري (١ / ٢٤٢) .

(١٣) ينظر : الطبقات (٦ / ٣٣٩) ، والعلل ومعرفة الرجال عن أحمد – رواية ابنه عبدالله – رقم (٧٧١ ، ٤٠١٨) ، والجرح والتعديل (٧ / ١٤٥) ، وضعفاء النسائي رقم (٤٩٥) ، وسؤالات البرقاني للدارقطني رقم (٤١٩) ، وتهذيب الكمال (٢٣ / ٣٢٧-٣٣٠) .

(١٤) التقريب (٥٤٨٠) .
(١٥) ينظر : مصنف ابن أبي شيبة (٢ / ٦٦) ، والأوسط لابن المنذر (١ / ٣٤٠) .
(١٦) فتح الباري (١ / ٣٩٢) ح (٢٨٦) .
(١٧) فتح الباري (١ / ٣٩٢) ، وينظر : لب اللباب للهاشمي (١ / ٢٢٩) .
(١٨) عمدة القاري (٣ / ١٣٨) .
(١٩) ينظر : تهذيب الكمال (٢٩ / ٣٣٢) ، والميزان (٥ / ١٢-١٣) ، وتهذيب التهذيب (١٠ / ٤٢٢) ، والتقريب (٧١٥٢) .
(٢٠) التاريخ الكبير (٥ / ٢١٤) .
(٢١) السابق (٨ / ١٢١) .
(٢٢) ينظر : علل الدارقطني(٣ / ٢٥٧-٢٦٠)،والسنن الكبرى للبيهقي(٢ / ٢٤٧) ، والبدر المنير لابن الملقن (٤ / ١٨٦-١٨٧) ،والتلخيص الحبير(٢ / ٨١٧) .
(٢٣) ينظر : فتح الباري (١٠ / ٣٨٠) ح (٥٩٤٩) ، وصحيح مسلم ح (٢١٠٦) ، وجامع الأصول (٤ / ٨٠٣-٨١٨) .
(٢٤) فتح الباري (١ / ٤٨٨) ح (٣٨٠) .
(٢٥) فتح الباري (١ / ٤٩١) ، وينظر أيضاً : (١٠ / ٣١٤) ، وإرشاد الساري للقسطلاني (١ / ٤٠٥) .
(٢٦) (٣ / ٣٥٤) ، وينظر : شرح أبي داود للعيني (٣ / ٢٠٤) .
(٢٧) لم أقف عليه في المطبوع من المصنف .
(٢٨) ينظر : فتح الباري (٣ / ٢١) .
(٢٩) ينظر : فتح الباري (١٠ / ٣١٤) .
(٣٠) فتح الباري (١ / ٤٩١) ح (٣٨٢) .
(٣١) فتح الباري (١ / ٤٩١) .
(٣٢) (٢ / ١٩٤) .
(٣٣) ينظر : العلل (١٤ / ٣٧٢-٣٧٣) .
(٣٤) فتح الباري (١ / ٥٧٦) ح (٥٠١) .
(٣٥) فتح الباري (٤ / ٤٤) .

(٣٦) فتح الباري (١ / ٥٧٦) .
(٣٧) ينظر : العلل ومعرفة الرجال لأحمد – رواية ابنه عبد الله – رقم (٥٩٣٩-٥٩٤١) ، وسنن أبي داود (٢ / ٥٢٨) ، والمعرفة والتاريخ (٧٠٢/٢) ، والسنن الكبرى للبيهقي (٢ / ٢٧٣) ، وبيان الوهم والإيهام (٥ / ٥٤١) ، وتهذيب الكمال (٢٤ / ١٦٢) ، وفتح الباري لابن رجب (٤ / ٤٤) .
(٣٨) فتح الباري (٤ / ٤٤) .
(٣٩) العلل (١٤ / ٤٣) .
(٤٠) جامع التحصيل ص (٣١٧) .
(٤١) فتح الباري (١ / ٥٨٧) ح (٥١٢) .
(٤٢) فتح الباري (١ / ٥٨٧) ، وينظر أيضاً : لب اللباب للهاشمي (١ / ٣٢٩) .
(٤٣) السنن (٢ / ١٦٤) ح (١٤٨٥) .
(٤٤) الصحيح (٢ / ١٨) .
(٤٥) معالم السنن – في حاشية السنن – (١ / ٤٤٥-٤٤٦) .
(٤٦) السنن الكبرى (٢ / ٢٧٩) ، وينظر : معرفة السنن والآثار (٣ / ١٩٨) .
(٤٧) الأوسط (٥ / ٩٨) .
(٤٨) فتح الباري (٤ / ١٠٦) ، وينظر : الضعفاء للعُقَيْلي (١ / ٤٥٣-٤٥٤) (٦ / ٢٦٣-٢٦٤) .
(٤٩) ينظر : مسند أبي داود الطيالسي ح (٢٧٦٧) ، ومسند البزار (٤٩٥٢) ، ومسند أبي يعلى ح (٢٧٣٨) .
(٥٠) مجمع الزوائد (٢ / ٦٢) .
(٥١) (٢ / ٦٧) ح (٧٥٩) .
(٥٢) فتح الباري (٢ / ٢٦٩) ح (٧٨٤-٧٨٥) .
(٥٣) فتح الباري (٢ / ٢٦٩) ، وينظر : شرح الكرماني (٥ / ١٤٤) ، وعمدة القاري (٥ / ١١٥-١١٦) ، ولب اللباب في التراجم والأبواب (١ / ٤٢٨) .
(٥٤) وينظر : شرح تراجم البخاري للدهلوي ص (٨٩-٩٠) .

(٥٥) ينظر : التاريخ الكبير (٢ / ٣٠٠) ، وفتح الباري (٢ / ٢٦٩) ، وعمدة القاري (٥ / ١١٦) .

(٥٦) الإغراب ح (٤٢) .

(٥٧) ينظر : فتح الباري (٢ / ٢٦٩) وعمدة القاري (٥ / ١١٦) .

(٥٨) قوله « والصلاة قبل الخطبة » وقعت في رواية أبي ذر الهروي وابن عساكر ؛ كما في النسخة السلطانية (٢ / ١٨) ، وفي بقية الروايات « باب المشي والركوب إلى العيد بغير أذان ولا إقامة » .

(٥٩) فتح الباري (٢ / ٤٥١) ح (٩٥٧-٩٦١) .

(٦٠) فتح الباري (٢ / ٤٥١) .

(٦١) التقريب ح (١٠٣٦) ، وينظر أيضاً : تهذيب الكمال (٥ / ٢٤٤) ، والكاشف (٨٥٩) .

(٦٢) (٢ / ٧٧٩) .

(٦٣) الزوائد (٢ / ٧٨٠) ، وينظر : الضعفاء للعقيلي (٣ / ٤١٠) ، والضعفاء للدارقطني رقم (٣٣٢) ، والسنن الكبرى للبيهقي (٣ / ٢٨١) ، والميزان (٢ / ٥٧١) .

(٦٤) ترجمة رقم (٣٩٤٧) ، وينظر : تهذيب الكمال (١٧ / ٢٣٤) .

(٦٥) (٢ / ٧٨١) .

(٦٦) مسنده (٣ / ٣٢١) .

(٦٧) ينظر : تهذيب الكمال (٨ / ٢٩) .

(٦٨) (١١ / ٥٣٩) .

(٦٩) فتح الباري (٣ / ٢٠١) ح (١٣٣٢) .

(٧٠) فتح الباري (٣ / ٢٠١) .

(٧١) عمدة القاري (٧ / ٤٨-٤٩) .

(٧٢) انتقاض الاعتراض (١ / ٣٧٩) ، وينظر : ثقات ابن حبان (٥ / ٤٧١) .

(٧٣) تصغير بِرْذَون ، وهو ما ليس بعرابي من الخيل ، تجلب من بلاد الروم ، وخلقتها غليظة بخلاف العرابية . ينظر : تاج العروس (٣٤ / ٢٤٧) .

(٧٤) ينظر : الجرح والتعديل (٨ / ٤٥٥) ، والثقات (٥ / ٤٧١) ، وتهذيب الكمال (٣٤ / ١٦٩) ، وتهذيب التهذيب (١٢ / ١٩٦) ، والتقريب (٨٣٦١) .
(٧٥) فتح الباري (٣ / ٤٥٠) ح (١٥٨٨) .
(٧٦) فتح الباري (٣ / ٤٥٠) .
(٧٧) عمدة القاري (٨ / ٦٥) ، وينظر : مبتكرات اللآلئ والدرر للبوصيري ص (٢٦٨-٢٦٩) .
(٧٨) ينظر : أسد الغابة (٣ / ٥٨٥) ، وتهذيب الكمال (٢٠ / ٣١١) ، والكاشف رقم (٣٨٧٥)، وتحفة التحصيل ص (٢٣٣)، وتهذيب التهذيب (٧/ ٢٧٩) ، ولسان الميزان (٩ / ٣٧٤) ، وتقريب التهذيب (٤٧١٧) .
(٧٩) سؤالات ابن طهمان لابن معين رقم (٣٠٦) ص (٩٩) .
(٨٠) فتح الباري (٤ / ١١٢-١١٣) ح (١٨٩٨-١٩٠٠) .
(٨١) فتح الباري (٤ / ١١٣) ، وينظر : السنن الكبرى للبيهقي (٤ / ٢٠٢) ، وانتقاض الاعتراض (٢ / ٣١) ، ولب اللباب (٢ / ٥٣-٥٤) .
(٨٢) هكذا في طبعات التفسير المعتمدة ، وسبق أنَّ الترجمة بصيغة الاستفهام (هل يقال رمضان ...؟) .
(٨٣) التفسير (٢ / ١٨١) .
(٨٤) العلل لابنه رقم (٧٣٤) .
(٨٥) السنن الكبرى (٤ / ٢٠٢) .
(٨٦) الموضوعات (٢ / ٥٤٤-٥٤٥) .
(٨٧) ينظر : بيان الوهم والإيهام (٣ / ٢٣٤) .
(٨٨) ينظر : الأذكار للنووي ص (٥٤٩) .
(٨٩) ينظر : التفسير (٢ / ١٨١) .
(٩٠) ينظر : الميزان (٤ / ٢٤٧) ، والفوائد المجموعة ص (٨٧) .
(٩١) ينظر : تفسير ابن أبي حاتم (١ / ٣١٠) ، وتفسير ابن كثير (٢ / ١٨١) ، وسلسلة الأحاديث الضعيفة ح (٦٧٦٨) .

(٩٢) فتح الباري (٤ / ٣٥٤) ح (٢١٤١) .
(٩٣) فتح الباري (٤ / ٣٥٤) ، وينظر : لب اللباب (٢ / ١٤٣) .
(٩٤) ينظر : التاريخ الكبير (٥ / ١٨٢) ، والجرح والتعديل (٥ / ١٤٥) ، والمجروحين لابن حبان (٢ / ١١) ، والكامل لابن عدي (٤ / ١٤٤) ، وتهذيب الكمال (١٥ / ٤٨٧) ، وتذكرة الحفاظ (٧١/٥) ، والتقريب (٣٥٨٧) .
(٩٥) فتح الباري (٥ / ٥٣) ح (٢٣٨٥-٢٣٨٦) .
(٩٦) فتح الباري (٥ / ٥٣) .
(٩٧) عمدة القاري (١٠ / ٢٣٤) .
(٩٨) التقريب (٢٨٠٢) ، وينظر : تهذيب الكمال (١٢ / ٤٦٢) ، والكاشف (٢٢٧٦) .
(٩٩) فتح الباري (٥ / ٢٣٠) ح (٢٦١٥-٢٦١٨) .
(١٠٠) لقب بذلك لشجاعته ، واسمه : عامر بن مالك بن جعفر العامري ، أدرك الإسلام ، وقدم على النبي ح بتبوك ، ولم يثبت أنه أسلم .ينظر : الإصابة في معرفة الصحابة (٣ / ٥٩٩) .
(١٠١) فتح الباري (٥ / ٢٣٠-٢٣١) .
(١٠٢) عمدة القاري (١١ / ٧٢-٧٣) ، وينظر : لب اللباب (٢ / ٣٣٢) .
(١٠٣) مختصر زوائد مسند البزار (١ / ٥٣٥) .
(١٠٤) أي : رفدهم وعطاءهم وهديتهم ؛ كما ورد مفسَّراً من أحد رواة الحديث في بعض طرقه . ينظر : مسند الإمام أحمد (٢٩ / ٣٠) ، وغريب الحديث لأبي عبيد الهروي (٢ / ٣٥٦) ، والنهاية (٢ / ٢٩٣) ، وزاد المعاد (٥ / ٧٩) .
(١٠٥) فتح الباري (٦ / ٥٣) ح (٢٨٤٨) .
(١٠٦) فتح الباري (٦ / ٥٣) ، وينظر : لب اللباب للهاشمي (٢ / ٤٤٤) .
(١٠٧) ينظر : تهذيب الكمال (٢٦ / ١٠١) ، وتقريب التهذيب (٦١٧٦) .
(١٠٨) فتح الباري (٦ / ١٨٣-١٨٤) ح (٣٠٧٠-٣٠٧٢) .
(١٠٩) فتح الباري (٦ / ١٨٤) ، وينظر : لب اللباب (٣ / ٣٩) .

(١١٠) ينظر : الجرح والتعديل (٨ / ١٢٧) ، الكامل (٦ / ٢٦٠) ، وتهذيب الكمال (٢٧ / ٢٠) ، والميزان (٤ / ٦٩) ، والتقريب (٦٤٣٩) .

(١١١) ينظر : التاريخ الكبير (٤ / ٣٥٠) ، والجرح والتعديل (٤ / ٤٧٩) ، والكامل (٤ / ١٠٨) ، وتهذيب الكمال (١٣ / ٣٩٥) ، والميزان (٢ / ٣٣٨) ، والكشف الحثيث عمن رمي بوضع الحديث رقم (٣٥٥) ، والتقريب (٣٠٣٧).

(١١٢) أطراف الغرائب والأفراد (١ / ٢٥٢) ح (١٣٠٤) .

(١١٣) ذخيرة الحفاظ ح (٥٢٢٦) ، وينظر : الموضوعات لابن الجوزي (٣ / ٢٥٦-٢٥٧) ، وميزان الاعتـدال (٢ / ٣٣٩) ، والفوائد المجموعة ص (٢٢١) .

(١١٤) ينظر : الضعفاء للعقيلي (٤ / ١٩٦) ، والجرح والتعديل (٦ / ١٤٠) ، والمجروحين (٢ / ٩٠) ، والكامل (٥ / ٣٠)،وتهذيب الكمال (٢١ / ٥٢٠) ، والميزان (٣ / ٢٢٨) ، والتقريب (٥٠١٤) .

(١١٥) مسند الفاروق لابن كثير(٢ / ٤٩٤) ، وينظر : اللآلي المصنوعة (٢ / ٢٣٨) ، وتذكرة الموضـوعات للفتني ص (١١٣) .

(١١٦) ينظر:المغني عن الحفظ والكتاب ص (٤٩٣) ، ورسالة الفيروزآبادي ص (٤٠) ، والتنكيت والإفادة ص (١٥٨) ، والتحديث لبكر أبو زيد ص (١٧٨) .

(١١٧) فتح الباري (٩ / ٣٣٦) ح (٥٢٣٦) .

(١١٨) شرحه على الصحيح (٧ / ٣٦٣-٣٦٤) .

(١١٩) عمدة القاري (١٦ / ٤٢٠) .

(١٢٠) ينظر : المحلى (١١ / ٥) ، والتمهيد (١٩ / ١٥٥) .

(١٢١) فتح الباري (٩ / ٣٣٧) ، وينظر : الكاشف رقم (٥٧٩٥) .

(١٢٢) في قول النبي ح لها : " اعتدِّي عند عبد الله بن أم مكتوم فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك عنده " .

(١٢٣) الاستذكار (٦ / ١٦٩) .

(١٢٤) فتح الباري (٩ / ٥٢٤) ح (٥٣٧٩) .

(١٢٥) فتح الباري (٩ / ٥٢٤) ، وينظر : لب اللباب (٤ / ٢٦٧) .

(١٢٦) عمدة القاري (١٧ / ٣٢٣) .

(١٢٧) التاريخ الكبير (٥ / ٣٩٣) ، وينظر : الضعفاء الصغير رقم (٢٢٢) .

(١٢٨) ينظر : الضعفاء للعقيلي (٤ / ٨٠) .

(١٢٩) سؤالات البرذعي لأبي زرعة (٢ / ٧٤٨) ، وينظر : الميزان (٣ / ١٣) .

(١٣٠) (٣ / ٣٥٤) .

(١٣١) فتح الباري (٩ / ٥٤٧) ح (٥٤٠٨) .

(١٣٢) شرح صحيح البخاري (٩ / ٤٧٨) .

(١٣٣) فتح الباري (٩ / ٥٤٧) .

(١٣٤) فتح الباري (٩ / ٥٤٥)،وينظر أيضاً : (١ / ٣١٢) ، ولب اللباب في التراجم والأبواب (٤ / ٢٧٥) .

(١٣٥) المغني في الضعفاء (٦٦٠١) ، وينظر : الكاشف (٥٨٠٢) ، ميزان الاعتدال (٤ / ٢٤٦) .

(١٣٦) التقريب (٧١٥٠) .

(١٣٧) ينظر : المغني لابن قدامة (١٣ / ٣٥٧) ، وزاد المعاد (٤ / ٣٠٤-٣٠٥) ، والآداب الشرعية لابن مفلح (٣ / ٣٥٨) .

(١٣٨) السنن (٤ / ١٧٢) .

(١٣٩) المحلى (٦ / ٤٣٧) .

(١٤٠) السنن الكبرى (٧ / ٢٨٠) .

(١٤١) الترغيب والترهيب (٣ / ٩٧) .

(١٤٢) ميزان الاعتدال (٤ / ٢٤٧) .

(١٤٣) زاد المعاد (٤ / ٣٠٤ ، ٣٧٢) ، والمنار المنيف ص (١٢٩) .

(١٤٤) الآداب الشرعية (٣ / ٣٥٨) .

(١٤٥) فتح الباري (١ / ٣١٢) .

(١٤٦) أخرجه : الطبراني في المعجم الكبير (٢٣ / ٢٨٥) ح (٦٢٤) .

(١٤٧) فتح الباري (٩ / ٥٧٢-٥٧٣) ح (٥٤٤٩) .

(١٤٨) فتح الباري (٩ / ٥٧٣) ، وينظر : لب اللباب (٤ / ٢٨٥) .

(١٤٩) تتبعتُ قول البخاري في مصادر أعلى فلم أقف عليه عند غير الضياء .

(١٥٠) مجمع الزوائد (٥ / ٣٤) .

(١٥١) فتح الباري (١٠ / ٤٩٨) ح (٦٠٧٩) .

(١٥٢) فتح الباري (١٠ / ٥٥١) ، وينظر : لب اللباب (٤ / ٤٥٤) .

(١٥٣) عمدة القاري (١٨ / ١٨٨) ، وينظر : مبتكرات اللآلئ والدرر ص (٤٢٨).

(١٥٤) ينظر : نظم المتناثر للكتاني ص (١٨٥-١٨٦) رقم (٢١٩) .

(١٥٥) ينظر : فتح الباري (١٠ / ٥٥١) .

(١٥٦) فتح الباري (١٠ / ٥٥١) ، وينظر : لسان الميزان (٩ / ١٢٤) .

(١٥٧) ينظر : العلل لابنه ح (٢١٧٢ ، ٢٤٣١ ، ٢٥٤٥) .

(١٥٨) مسند البزار (١٦ / ١٩١) ، وينظر : كشف الأستار (٢ / ٣٩٠) .

(١٥٩) الضعفاء (٢ / ٥٢٨) ، (٥ / ٤٨) .

(١٦٠) روضة العقلاء ونزهة الفضلاء ص (١٢٢) .

(١٦١) شعب الإيمان (٦ / ٣٢٨) .

(١٦٢) العلل المتناهية (٢ / ٧٣٩-٧٤٣) .

(١٦٣) ينظر : التذكرة في الأحاديث المشتهرة للزركشي ص (٧٤) ، والمقاصد الحسنة للسخاوي ص (٣٧٧) ، والدرر المنتشرة للسيوطي ص (١٢٥) ، ومواضع الحديث في الكامل (٢ / ١٥ - ٣ / ١٤٦ ، ٢٦٣ ، ٢٩١ ، ٢٩٦ ، ٢٩٧ - ٤ / ١٠٣ ، ١٠٨ - ٥ / ٣٨٣ - ٦ / ١٥٩) .

(١٦٤) ينظر : الدر الملتقط ص (٢٦) ، والفوائد المجموعة ص (٢٦٠) .

(١٦٥) فتح الباري (١٠ / ٥٥١) ح (٦١٥٨) .

(١٦٦) فتح الباري (١٠ / ٥٥١) ، وينظر : لب اللباب للهاشمي (٥ / ٢١) .

(١٦٧) ينظر : تهذيب الكمال (١٤ / ٥٤٢) ، والسير (٤ / ٤٦٨) ، والكاشف (٢٧٣٤) ، والتقريب (٣٣٥٣) .

(١٦٨) ينظر : الإصابة (٧ / ٢١٠) ، والتقريب (٤٦٨١) .

(١٦٩) ينظر : الإصابة (٢ / ٤٩٦) ، والتقريب (١١٦٥) .

(١٧٠) ينظر : المراسيل لابن أبي حاتم ص (١٠٩) ، وجامع التحصيل ص (٢٥٧) ، وتهذيب الكمال (١٤ / ٥٤٢) ، والكاشف (٢٧٣٤) .

(١٧١) ينظر : الآحاد والمثاني ح(٢٧٩٨)،ومشكل الآثار(١ / ١٧٣) ح (١٨٥) .

(١٧٢) ينظر : الأدب المفرد ح (٧٦٢) ، ومساوئ الأخلاق للخرائطي ح (٦٤٣) .

(١٧٣) ينظر : عون المعبود (١٣ / ٢١٤) .

(١٧٤) ينظر : فيض القدير (٣ / ٢١٤) .

(١٧٥) جامع التحصيل ص (٢١١) .

(١٧٦) المهذب في تلخيص السنن الكبرى (٨ / ٤٢٦٨) ح (١٦٣٤٦) ، وسير أعلام النبلاء (٤ / ٤٦٨) .

(١٧٧) ينظر : تهذيب التهذيب (١٢ / ١٥١-١٥٢)، والنكت الظراف (٣ / ٤٥) .

(١٧٨) فتح الباري (١٠ / ٥٥١-٥٥٣) ح (٦١٥٩-٦١٦٧) .

(١٧٩) فتح الباري (١٠ / ٥٥٣) .

(١٨٠) ينظر : التاريخ الكبير (٦ / ١٠٠) ، والضعفاء للنسائي رقم (٣٧٦) ، والكامل (٥ / ٢٩٥) ، والضعفاء والمتروكون للدارقطني رقم (٣٤٣) ، وتهذيب الكمال (١٨ / ٤٩٤) ، والميزان (٢ / ٦٧٢)،والكشف الحثيث ص (٢٧٨) ، والتقريب (٤٢٨٥) .

(١٨١) ينظر : تهذيب الكمال (٣ / ١٦٣) ، والتقريب (٤٧٧) .

فهرس لأهم المصادر والمراجع

١. الأبــواب والتــراجم للبخــاري . للعلامــة محمــد زكريــا الكانــدهلوي (ت ١٤٠٢هـ) . ط/ الثانية . عام ١٣٩٤هـ . مطبعة ندوة العلماء في لكنؤ بالهند .

٢. إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة . للحافظ ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) . تحقيق: مجموعة من المحققين . ط/ الأولى . عام ١٤١٥هـ . مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف .

٣. الأجوبة عن المسائل المستغربة من كتاب البخاري . للإمام أبي عمر ابن عبـد البـر (ت ٤٦٣هــ) . تحقيـق : عبـد الخـالق بـن محمـد ماضـي . ط/ الأولى . عام ١٤٢٥هـ . وقف السلام الخيري ، الرياض .

٤. الأحاديث التي أعلَّ الإمام البخاري متونها بالتناقض . للدكتور / بسام بن عبد الله العطاوي . ط/ الأولى . عام ١٤٣٠هـ . مكتبة الرشد ، الرياض .

٥. الأدب المفـرد . للإمـام محمـد بـن إسـماعيل البخـاري ت (٢٥٦هــ) . تحقيق : علي مزيد ، وعلي رضوان . ط / الأولى ، عام ١٤٢٣هـ . مكتبة الخانجي . مصر .

٦. إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري . لأبي العباس أحمد بن محمد القسطلاني (٩٢٣هـ) . دار إحياء التراث . لبنان .

٧. أسامي من روى عنهم محمد بن إسماعيل البخاري ، للحافظ ابن عدي الجرجاني (٣٦٥هـ)، تحقيق : عامر حسن صبري، ط/ الأولى. عام ١٤١٤هـ. دار البشائر ، بيروت .

٨. الاستذكار.الإمام الحافظ أبوعمر ابن عبد البر النمري(ت ٤٦٣هـ). تحقيق: سالم محمد عطا ومحمد علي معوض. ط/ الأولى. عام ١٤٢١ هـ. دار الكتب العلمية ـ بيروت ، لبنان .

٩. الإصابة في تمييز الصحابة . شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني . (ت ٨٥٢هـ) . تحقيق : علي محمد البجاري . ط / الأولى . عام ١٤١٢ هـ . دار الجيل ـ بيروت .

١٠. الإمام البخاري وفقه التراجم في جامعه الصحيح . للدكتور نور الدين عتر. ط / الأولى . عام ١٤٣٠هـ . دار البصائر ـ القاهرة .

١١. الإمام البخاري ومنهجه في الجرح والتعديل . للدكتور مصعب بن عطا الله الحايك . ط / الأولى . عام ١٤٣٠هـ . بيت الأفكار الدولية . القاهرة .

١٢. الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين . للدكتور نور الدين عتر . ط / الأولى . عام ١٣٩٠هـ . مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر .

١٣. انتقاض الاعتراض في الرد على العيني في شرح البخاري . للحافظ ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) .تحقيق : حمدي السلفي ، وصبحي السامرائي . ط / الثانية . عام ١٤١٨هـ . مكتبة الرشد ـ الرياض .

١٤. الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف . أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (ت ٣١٨ هـ) . تحقيق : د / أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف . ط / الأولى . عام ١٤٠٥ هـ . دار طيبة ـ الرياض .

١٥. بيان الوهم والإيهام . أبو الحسن علي ابن القطان الفاسي . (ت ٦٢٨هـ). المحقق : د / الحسين آيت سعيد . ط / الأولى . عام ١٤١٨هـ . دار طيبةـ الرياض .

١٦. بين الإمامين العيني وابن حجر ، دراسة مقارنة لمنهجيهما في شرح صحيح البخاري . للدكتور جاد الرب أمين عبد المجيد . دار المحدثين ــ القاهرة .

١٧. تاريخ الإسلام . للإمام الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) . تحقيق : بشار عواد . ط / الأولى . عام ١٤٢٨هـ . دار الغرب ، بيروت .

١٨. التاريخ الأوسط. أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري. (ت ٢٥٦هـ). تحقيق : تيسير أبو حيمد ويحيى الثمالي . ط / الثانية . عام ١٤٢٩ هـ . مكتبة الرشد ـ الرياض .

١٩. تاريخ البخاري ، دراسة للدكتور عادل الزرقي ، ط / الأولى . عام ١٤٢٣هـ . دار طويق .

٢٠. تاريخ بغداد . أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي . (٤٦٣هـ) . تحقيق : بشار عواد . ط / الأولى . عام ١٤٢٧هـ . دار الغرب ، بيروت .

٢١. التاريخ الكبير . أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي البخاري . (ت ٢٥٦هـ) . ط / الثانية . عام ١٤١١هـ . دار الفكر ـ بيروت .

٢٢. التاريخ والعلل . لأبي زكريا يحيى بن معين برواية عباس الدوري . تحقيق الدكتور / أحمد محمد نور سيف . ط / الأولى . عام ١٣٩٩ هـ . جامعة أم القرى . مكة المكرمة .

٢٣. تحفة الأخباري بترجمة البخاري ، لابن ناصر الدين الدمشقي(٨٤٢ هـ)، تحقيق : محمد ناصر العجمي ، ط / الأولى . عام ١٤٣٠هـ . دار البشائر ، بيروت .

٢٤. تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف . جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف المزي . (ت ٧٤٢هـ) . تحقيق : عبد الصمد شرف الدين . ط / الثانية . عام ١٤٠٣هـ . دار القيمة ـ بمباي ، الهند ، وبيروت .

٢٥. تحفة الأقوياء في تحقيق كتاب الضعفاء للبخاري ، تحقيق : حافظ زبير علي زئي ، مكتبة الحديث في باكستان ، ط / الأولى .

٢٦. تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل . للحافظ أحمد بن عبد الرحيم العراقي (٨٢٦هـ) . تحقيق : عبد الله نوَّارة . ط /الأولى . عام ١٤١٩هـ . مكتبة الرشد . الرياض .

٢٧. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي . للإمام السيوطي (٩١١هـ) ، تحقيق : نظر الفاريابي ، ط / الأولى . عام ١٤١٤هـ . مكتبة الكوثر ، الرياض .

٢٨. تذكرة الحفاظ . الإمام أبو عبد الله شمس الدين الذهبي . (ت ٧٤٨هـ) . ط / الأولى . دار إحياء التراث العربي ـ بيروت .

٢٩. تعجيل المنفعة . الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني . (ت ٨٥٢هـ) . تحقيق : د / إكرام الله إمداد الحق . ط / الأولى . عام ١٤١٦هـ . دار البشائر الإسلامية ـ بيروت .

٣٠. التعديل والتجريح لمن أخرج له البخاري في الصحيح ، لأبي الوليد الباجي (٤٧٤هـ) ، تحقيق أبو لبابة حسين . ط / الأولى . عام ١٤٠٦هـ . دار اللواء بالرياض .

٣١. تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس . الحافظ أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني . (ت ٨٥٢هـ) . تحقيق : عبد الغفار البنداري . محمد أحمد عبد العزيز . ط / الأولى . عام ١٤٠٥هـ . دار الكتب العلمية ـ بيروت .

٣٢. تغليق التعليق ، للحافظ ابن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ) ، تحقيق : سعيد بن عبد الرحمن القزقي ، ط / الأولى . عام ١٤٠٥هـ . المكتب الإسلامي في بيروت ، دار عمار في الأردن .

٣٣. تفسير القرآن العظيم . الإمام الحافظ عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي (ت٣٢٧هـ) . تحقيق : أسعد الطيب . ط / الثانية . عام ١٤١٩هـ. مكتبة نزار الباز . مكة المكرمة .

٣٤. تقريب التهذيب . الحافظ أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني . (ت ٨٥٢هـ) . تحقيق : أبي الأشبال صغير أحمد شاغف الباكستاني . ط / الأولى . عام ١٤١٦هـ . دار العاصمة ـ الرياض .

٣٥. تقريب التهذيب . الحافظ أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني . (ت ٨٥٢هـ) . تحقيق : محمد عوامة . ط / الرابعة . عام ١٤١٢هـ . دار الرشيد ـ سوريا .

٣٦. تقييد المهمل وتمييز المشكل ، لأبي علي الحسين بن محمد الغساني الجياني (٤٩٨هـ) ، تحقيق علي العمران ، ومحمد عزير شمس . ط / الأولى . عام ١٤٢١هـ ، دار عالم الفوائد في مكة .

٣٧. التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير . الحافظ أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني . (ت ٨٥٢هـ) . تحقيق : محمد الثاني بن عمر بن موسى . ط / الأولى . عام ١٤٢٨هـ . أضواء السلف . الرياض .

٣٨. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد . الإمام الحافظ أبو عمر يوسف بن عبد الله ابن عبدالبر النمري القرطبي . (ت ٤٦٣هـ) . تحقيق : جماعة من المحققين . مكتبة السوادي للتوزيع ـ جدة .

٣٩. تهذيب التهذيب . الحافظ أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني . (ت ٨٥٢هـ) . مصوَّر عن ط / الأولى . عام ١٣٢٦هـ . مجلس دائرة المعارف النظامية ـ الهند .

٤٠. تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، جمال الدين أبو الحجاج يوسف المزي (ت ٧٤٢هـ) . تحقيق : د / بشار عوَّاد معروف . ط / الأولى . عام ١٤١٣هـ . مؤسسة الرسالة ـ بيروت .

٤١. الثقات ، الإمام الحافظ محمد بن حبان أبو حاتم البستي (ت ٣٥٦هـ) . ط / الأولى . عام ١٤٠٢هـ . مؤسسة الكتب الثقافية ـ بيروت .

٤٢. جامع التحصيل في أحكام المراسيل . صلاح الدين خليل بن كَيْكَلْدي العلائـي . (ت ٧٦١هـ) . تحقيق : حمدي عبد المجيد السلفي . ط / الأولى . عام ١٣٩٨هـ . الدار العربية للطباعة .

٤٣. الجامع الكبير . لأبي عيسى الترمذي (٢٧٩هـ) . تحقيق : الدكتور بشار عواد معروف . ط / الثانية . عام ١٩٩٨م . دار الغرب . بيروت .

٤٤. الجامع في العلل ومعرفة الرجال . رواية عبدالله بن أحمد ، والمرُّوذي ، والميموني ، وأبي الفضل صالح . تحقيق : محمد حسام بيضون . ط / عام ١٤١٠هـ . مؤسسة الكتاب الثقافية .ـ بيروت .

٤٥. الجرح والتعديل . أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي . (ت ٣٢٧هـ) . مصوَّر عن ط / الأولى . عام ١٣٧١هـ . دار إحياء التراث العربي ـ بيروت .

٤٦. الحطة في ذكر الصحاح الستة ، لأبي الطيب صديق حسن القنوجي (١٣٠٧ هـ) ، تحقيق علي حسن الحلبي ، ط / الأولى . عام ١٤٠٨هـ . دار الجيل في بيروت ، ودار عمار في الأردن .

٤٧. الدر الملتقط في تبين الغلط ، لأبي الفضائل الحسن بن محمد الصغاني (ت ٦٥٠هـ) ، تحقيق عبد الله القاضي ، ط / الأولى . عام ١٤٠٥هـ . دار الكتب العلمية ، بيروت .

٤٨. دلالات الفقه التربوي في بعض تراجم صحيح البخاري . للدكتور أحمد بن محمد العليمي . ط / الأولى . عام ١٤٢٢هـ . دار ابن حزم ــ بيروت .

٤٩. رسالة شرح تراجم أبواب صحيح البخاري . الشيخ المحدث أحمد الدهلوي (ت ١١٧٦هـ) . تحقيق : الشيخ عبد الفتاح أبو غدة . ط / الرابعة . عام ١٤٠٧هـ . دار الحديث . بيروت .

٥٠. الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، لأبي الحسنات اللكنوي (١٣٠٤هـ). تحقيق : عبد الفتاح أبو غدة ، ط / الثالثة . عام ١٤٠٧هـ . مكتب المطبوعات الإسلامية في حلب .

٥١. روايات المدلسين في صحيح البخاري ، للدكتور عوَّاد الخلف . ط / الأولى عام ١٤٢٣هـ . دار البشائر الإسلامية . بيروت .

٥٢. روضة العقلاء ونزهة الفضلاء ، للإمام الحافظ محمد ابن حبان البستي (٣٥٤هـ) . تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد ، ومحمد عبد الرزاق حمزة ، وحامد الفقي . ط / الأولى عام ١٣٦٨هـ . مطبعة السنة المحمدية . القاهرة .

٥٣. سؤالات الترمذي للبخاري حول أحاديث في جامع الترمذي . جمع الدكتور / يوسف بن محمد الدخيل . ط / الأولى . عام١٤٢٤هـ . عمادة البحث في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة .

٥٤. السنن . لأبي عبد الله محمد بن يزيد ابن ماجه . (ت ٢٧٥هـ) . تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي . عام ١٣٩٥هـ . دار إحياء التراث العربي .

٥٥. السنن . لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني . (ت ٢٧٥هـ) . تحقيق : عزت عبيد الدعاس . ط / الأولى . عام ١٣٨٨هـ . دار الحديث . بيروت ، لبنان .

٥٦. السنن (المجتبى) . لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي . (ت ٣٠٣هـ) . تحقيق : عبدالفتاح أبو غدة . ط / الثالثة . عام ١٤٠٩هـ . مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب ـ بيروت ، لبنان .

٥٧. السنن . لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت ٣٨٥هـ) . تحقيق : مجموعة من المحققين ، بإشراف معالي الدكتور / عبد الله التركي . ط / الأولى . عام ١٤٢٤هـ . مؤسسة الرسالة . بيروت .

٥٨. السنن الكبرى . لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي . (ت ٣٠٣هـ) . ط / الأولى . عام١٤٢٢هـ . مؤسسة الرسالة ـ بيروت ، لبنان .

٥٩. السنن الكبرى . لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ) . عام ١٤١٣هـ . دار المعرفة ـ بيروت .

٦٠. سير أعلام النبلاء . للحافظ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي . (ت ٧٤٨هـ) . تحقيق : شعيب الأرنؤوط وآخرين . ط / السابعة . عام ١٤١٠هـ . مؤسسة الرسالة ـ بيروت .

٦١. سيرة الإمام البخاري ، عبد السلام المباركفوري (١٣٤٢هـ). ط/ الثامنة . عام ١٤١٨هـ . دار الفتح بالشارقة .

٦٢. شرح صحيح البخاري . الإمام أبو الحسن علي بن خلف ابن بطال (٤٤٩ه) ط / الأولى . عام ١٤٣٢٠ه . مكتبة الرشد . الرياض .

٦٣. شرح علل الترمذي . للحافظ أبي الفرج ابن رجب الحنبلي(ت ٧٩٥هـ) . تحقيق : د / همام عبد الرحيم سعيد . ط / الأولى . عام ١٤٠٧هـ . دار المنار ـ الأردن .

٦٤. صحيح ابن خزيمة. أبو بكر محمد بن إسحاق ابن خزيمة. (ت ٣١١هـ) . تحقيق : محمد مصطفى الأعظمي . ط/الثانية . عام ١٤٠١هـ . شركة الطباعة العربية ـ الرياض .

٦٥. صحيح مسلم . الإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت ٢٦١ هـ) . تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي . مطبعة دار إحياء الكتب العربية .

٦٦. الضعفاء الصغير للبخاري مع التاريخ الصغير ، وكتاب ضعفاء النسائي ، طبعة إدارة ترجمان السنة . باكستان . لاهور . عام ١٣٩٧ هـ .

٦٧. الضعفاء للإمام أبي عبد الله البخاري . تحقيق : أحمد بن إبراهيم أبو العينين . ط / الأولى . عام ١٤٢٦هـ . مكتبة ابن عباس ، مصر .

٦٨. الضعفاء . أبو جعفر محمد بن عمرو العقيلي المكي . (ت ٣٢٢هـ) . تحقيق : مازن السرساوي ، ط / الأولى . عام ١٤٢٩هـ . دار مجد الإسلام ، ودار ابن عباس ، مصر .

٦٩. الضعفاء والمتروكون . الحافظ علي بن عمر الدارقطني . (ت ٣٨٥هـ) . تحقيق : موفق بن عبد الله بن عبد القادر . ط / الأولى . عام ١٤٠٤هـ . مكتبة المعارف ـ الرياض .

٧٠. الطيوريات لأبي طاهر أحمد بن محمد بن أحمد السِّلَفي الأصبهاني (ت ٥٧٦هـ) . تحقيق : مأمون الصاغرجي ومحمد الجادر ط / الأولى . عام ١٤١٢هـ . دار البشائر . دمشق .

٧١. عادات الإمام البخاري في صحيحه . للعلامة عبد الحق الهاشمي المكي. (ت١٣٩٢هـ) . تحقيق : محمد ناصر العجمي . ط / الأولى . عام ١٤٢٨هـ . مكتب الشؤون الفنية في وزارة الأوقاف الكويتية .

٧٢. علل الترمذي الكبير . للإمام أبي عيسى الترمذي (٢٧٩هـ) ترتيب أبي طالب القاضي . تحقيق : محمود محمد خليل و صبحي السامرائي . ط / الأولى . عام ١٤٢٨هـ . الدار العثمانية ، والمكتبة الإسلامية . الأردن .

٧٣. علل الحديث . الحافظ عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي. (ت ٣٢٧هـ). تحقيق : فريق من الباحثين بإشراف الدكتور سعد الحميِّد ، وخالد الجريسي . ط / الأولى عام ١٤٢٧هـ .

٧٤. العلل المتناهية في الأحاديث الواهية . للإمام أبي الفرج ابن الجوزي (٥٩٧ هـ) المحقق : خليل الميس اعتماداً على طبعة إرشاد الأثري في الهند.ط/الأولى. عام ١٤٠٣هـ . دار الكتب العلمية ـ بيروت .

٧٥. العلل الواردة في الأحاديث النبوية . الحافظ أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني . ت (٣٨٥هـ) . المحقق : محفوظ الرحمن زين الله السلفي . ط / الأولى . دار طيبة للنشر والتوزيع ـ الرياض .

٧٦. عمدة القاري شرح صحيح البخاري . الحافظ بدر الدين محمود بن أحمد العيني (ت ٨٥٥ هـ) . ط / الأولى . عام ١٣٩٢هـ . مكتبة مصطفى البابي الحلبي ـ مصر .

٧٧. فتح الباري . الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني . (ت ٨٥٢هـ) . تحقيق وتصحيح : سماحة الشيخ عبد العزيز ابن باز . ترقيم : محمد فؤاد عبد الباقي . عام ١٣٧٠هـ . المطبعة السلفية ـ القاهرة .

٧٨. فتح الباري . الحافظ زين الدين أبو الفرج ابن رجب . (ت ٧٩٥ هـ) . تحقيق : مجموعة من المحققين ط / الأولى . عام ١٤١٧هـ . مكتبة الغرباء الأثرية . المدينة النبوية .

٧٩. الفوائد الدراري في ترجمة الإمام البخاري . للإمام إسماعيل بن محمد العجلوني (ت ١١٦٢هـ) . تحقيق : نور الدين طالب . ط / الأولى . عام ١٤٣١هـ . دار النوادر ـ سوريا .

٨٠. الكاشف . للحافظ أبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي . (ت ٧٤٨هـ) . تحقيق : محمد عوامة . ط / الأولى . عام ١٤١٣هـ . دار القبلة للثقافة الإسلامية ، مؤسسة علوم القرآن ـ جدة .

٨١. الكامل في ضعفاء الرجال . الإمام الحافظ أبو أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني . (ت ٣٦٥هـ) . تحقيق : سهيل زكَّار . ط / الثالثة . عام ١٤٠٩هـ . دار الفكر ـ بيروت .

٨٢. كشف الالتباس عما أورده الإمام البخاري على بعض الناس . للعلامة الفقيه عبد الغني الغنيمي الدمشقي(ت ١٢٢٢هـ). تحقيق : عبد الفتاح أبو غدة. ط/الأولى. عام ١٤١٤هـ . مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب .

٨٣. الكشف الحثيث عمن رمي بوضع الحديث . للحافظ برهان الدين الحلبي (٨٤١هـ) . ط / الأولى لوزارة الأوقاف العراقية ، مكتبة العاني .

٨٤. الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري . للعلامة شمس الدين الكرماني (٧٨٦هـ) . ط / الأولى . عام ١٣٥٢هـ . المطبعة المصرية .

٨٥. لامع الدراري على جامع البخاري . للعلامة رشيد بن أحمد الكنكوهي (ت ١٣٢٣هـ) . طبع عام ١٣٩٨هـ . المكتبة الإمدادية ـ مكة المكرمة .

٨٦. لب اللباب في التراجم والأبواب . للعلامة عبد الحق الهاشمي (ت ١٣٩٢هـ) . تحقيق : لجنة في دار النوادر بإشراف نور الدين طالب . ط/ الأولى . عام ١٤٣٢هـ . دار النوادر ـ سوريا .

٨٧. ما تمس إليه حاجة القاري لصحيح الإمام البخاري . للإمام النووي . (ت٦٧٦هـ) . تحقيق : علي حسن عبد الحميد . دار الفكر ، ودار الكتب العلمية ـ بيروت .

٨٨. مبتكرات اللآلي والدرر في المحاكمة بين العيني وابن حجر . للمحدث عبد الرحمن البوصيري (١٣٥٤هـ) . تحقيق : رائد بن صبري ابن أبي علفة ، ط / الأولى . عام ١٤٢٦هـ ، مكتبة الرشد ــ الرياض .

٨٩. المتواري على أبـواب البخاري . الإمام ناصر الدين ابن المنيِّر (ت ٦٨٣هـ) . تحقيق : علي حسن عبد الحميد . ط / الأولى . عام ١٤١١هـ . المكتب الإسلامي ـ بيروت ، ودار عمار ــ الأردن .

٩٠. المجروحين . الحافظ محمد ابن حبان البستي (ت ٣٥٤هـ) . المحقق : محمود إبراهيم زايد . عام ١٤١٢هـ . دار المعرفة ـ بيروت .

٩١. المدخل إلى صحيح الإمام البخاري . للدكتور محمد محمدي بن محمد النورستاني . ط / الأولى . عام ١٤٣١هـ . مكتب الشؤون الفنية في وزارة الأوقاف الكويتية .

٩٢. مذهب الإمام البخاري من خلال روائع استدلاله بالكتاب العزيز والسنة المشرفة في صحيحه. للعلامة محمد بن إسماعيل السلفي (ت ١٣٨٧هـ). تحقيق : صلاح الدين مقبول أحمد . ط / الأولى. عام ١٤٣١هـ . دار غراس للنشر والتوزيع ـ الكويت .

٩٣. المراسيل . الحافظ عبد الرحمن بن محمد ابن أبي حاتم . (ت ٣٢٧هـ) . تحقيق : شكر الله بن نعمة الله قوجاني . ط / الثانية . عام ١٤٠٢هـ . مؤسسة الرسالة ، بيروت .

٩٤. المستدرك على الصحيحين . الحافظ أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم (ت ٤٠٥ هـ) . دار الكتاب العربي ـ بيروت .

٩٥. المسند . الإمام أحمد بن حنبل . (ت ٢٤١هـ). تحقيق : مجموعة من المحققين بإشراف . د / عبد الله بن عبد المحسن التركي . ط / الثانية . عام ١٤٢٠هـ. مؤسسة الرسالة ـ بيروت .

٩٦. مسند البزار . أحمد بن عمرو بن عبد الخالق أبو بكر البزار . (ت ٢٩٢هـ) . تحقيق : د / محفوظ الرحمن زين الله . دمشق . ط / الأولى . عام ١٤٠٩هـ. مكتبة العلوم والحكم ـ المدينة النبوية .

٩٧. مسند الفاروق . للحافظ إسماعيل بن عمر ابن كثير (ت ٧٧٤هـ) . تحقيق : عبد المعطي قلعجي . ط / الأولى . عام ١٤١١هـ. مكتبة الوفاء. مصر .

٩٨. المصنف . أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني . (ت ٢١١هـ) . تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي . ط/ الثانية . عام ١٤٠٣هـ . المكتب الإسلامي ـ بيروت .

٩٩. المصنف . أبو بكر ابن أبي شيبة . (ت ٢٣٥هـ) . تحقيق : محمد عوامة . ط/ الأولى . عام ١٤٢٧هـ . دار القبلة في جدة ، ومؤسسة علوم القرآن في دمشق .

١٠٠. المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية . الحافظ أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني . (ت ٨٥٢هـ) . حقق في رسائل علمية في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، ونسقه الدكتور سعد الشثري . ط / الأولى . عام ١٤١٩هـ . دار العاصمة ـ الرياض .

١٠١. معرفة السنن والآثار . أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي . (ت٤٥٨هـ) . تحقيق : د / عبد المعطي أمين قلعجي . ط / الأولى . عام ١٤١١هـ . دار الوعي ـ حلب ، القاهرة .

١٠٢. مناسبات أبواب صحيح البخاري لبعضها بعضاً . للإمام أبي حفص عمر بن رسلان البلقيني (ت ٨٠٥ هـ) .تحقيق :أحمد بن فارس السلوم . ط / الأولى . عام ١٤٣١هـ . مكتبة المعارف ــ الرياض .

١٠٣. مناسبات تراجم البخاري . للإمام بدر الدين ابن جماعة (ت ٧٣٣هـ) . تحقيق: محمد إسحاق السلفي. ط/ الأولى . عام ١٤٠٤هـ . الدار السلفية- بومباي ، الهند .

١٠٤. منحة الباري في جمع روايات صحيح البخاري . للعلامة محمد عابد السندي (ت ١٢٥٧ هـ) . تحقيق : لجنة في دار النوادر بإشراف نور الدين طالب . ط / الأولى . عام ١٤٣٢هـ . دار النوادر - سوريا .

١٠٥. المنهج الاجتهادي عند الإمام البخاري ، للدكتور معاذ بن سعيد حوى . ط / الأولى . عام ١٤٣٢هـ . دار النور المبين للدراسات والنشر - الأردن .

١٠٦. منهج الإمام البخاري في الرواية عن المبتدعة من خلال الجامع الصحيح، للباحثة كريمة سوداني . ط/ الأولى . عام ١٤٢٥هـ . مكتبة الرشد - الرياض .

١٠٧. منهج الإمام البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليلها من خلال الجامع الصحيح، الدكتور أبو بكر كافي. ط/ الأولى. عام ١٤٢١هـ . دار ابن حزم .

١٠٨. ميزان الاعتدال . أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي. (ت٧٤٨هـ). تحقيق : علي محمد البجاوي . دار المعرفة . بيروت .

١٠٩. النظر الفسيح عند مضائق الأنظار في الجامع الصحيح . للعلامة محمد الطاهر ابن عاشور (ت ١٣٩٤هـ) . ط / الأولى . عام ١٤٢٨هـ . دار السلام ــ القاهرة ، ودار سحنون ــ تونس .

١١٠. نظم المتناثر من الحديث المتواتر . محمد بن جعفر الكتاني . دار الكتب السلفية . مصر .